

# ضَوَائِبُ الْوَضْفِ بِتَدْلِيْسِ الْإِسْنَادِ

إعداد

عادل بن عبد الشكور الزرقي

أستاذ الحديث المشارك

بجامعة الملك سعود

دار العاصمة



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والرسل أجمعين،  
وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

فهذه دراسة موجزة لضوابط وصف الراوي بتدليس الإسناد، يستفيد  
منها المشتغلون بنقد الحديث ورواته، في قضية تعدد من مهمات مسائل  
علوم الحديث.

وتهدف هذه الدراسة إلى جمع أهم الضوابط التي ينبغي أن نسير عليها  
عند وصفنا للراوي بتدليس الإسناد، وذلك بعد النظر في كلام علماء الجرح  
والتعديل، وأنه ليس كل من اتهم بهذا أو وُصف بفعله أحياناً صار مدلساً  
للإسناد، ملازماً للاتصاف به - يرتاب في عننته - .

ويتضمن البحث كذلك دراسة استقرائية مختصرة عن العلماء الواصفين  
للرواة بالتدليس، وأهم الكتب في هذا النوع من علوم الحديث.

وليس من مقاصد هذا البحث = دراسة موضوع التدليس وأسماء  
المدلسين وحكم عننتهم، فهذه المسألة قد كتب فيها الكثير، فلا حاجة  
لتكرار ذلك. بل يهدف البحث إلى ما وراء ذلك! وهو ضوابط الوصول إلى  
وصف الراوي بتدليس الإسناد، ومن ثم، ينظر في أمر عننته! هل تقبل أم  
لا؟ وسبب ذلك.

وتكمن الحاجة إلى هذا البحث في هذا الزمن بسبب ظاهرة إغلال كثير

من الأحاديث بحجج منها عنعنة من اتهم بأنه (مدلس)<sup>(١)</sup>، مع عدم إعلال أحاديث أخرى مثلها تماماً، مما ولّد هذا إشكالات منهجية، وسرى هذا عند بعضهم على أحاديث الصحيحين أيضاً.

وهذه الضوابط المذكورة هنا يجدها الناقد منشورة في كلام العلماء من السلف وبعض الخلف من حيث الجملة.

وسيتّم ذكر أدلة كل ضابط مع الإجابة عن بعض الاعتراضات والإشكالات إن وُجدت باختصار، مع التنبيه إلى محاولتي الاختصار على الأقوال المتقدمة، دون الانشغال بالتفريعات والأقوال المتأخرة، وجعلت وفاة من نقلت عنه عقب اسمه، ليساعد هذا في فهم تسلسل تاريخ هذه المسألة، مما يعين على فهم المقدمات والنتائج.

وقسمت هذا البحث قسمين :-

الأول:- تمهيد يتضمن عدة مسائل مهمة لفهم هذه الضوابط.

الثاني:- سرد لهذه الضوابط، وأصولها في النقاط التالية :-

- ١ - شهرة الموصوف بكثرة الحديث.
- ٢ - كثرة إرسال الموصوف عمن سمع ومن لم يسمع منه.
- ٣ - شهرة الموصوف بالورع والتقوى.
- ٤ - كثرة الواصفين بالتدليس وقلتهم.
- ٥ - مكانة الواصف بين العلماء الموثقين للراوي.

(١) نجد في بعض كتب المعاصرين وصف أبي إسحاق السبيعي بعبارة: مدلس وقد اختلط، في عشرات المواضع، ولو بحثنا عن عشر ذلك في كتب القرن الثالث والرابع فلن نجد هذا !!

- ٦ - منهج الواصف من حيث التثبت.
  - ٧ - تقدم زمن الواصف.
  - ٨ - ثبوت عبارة الواصف في نوع التدليس.
  - ٩ - وضوح عبارة الواصف في قدر التدليس.
  - ١٠ - تلقي الأمة حديث الموصوف معنعناً بالقبول.
- والغرض فيما كُتب "أن يظهر الحق وأن يبين الصواب، دون أن يكون القصد به الاعتراض على ماضٍ أو الاعتداد على باقٍ. وكل من عثر منه على أمر يجب تغييره فنحن نناشده الله في إصلاحه وأداء حق النصيحة فيه، فإن الإنسان ضعيف لا يسلم من الخطأ إلا أن يعصمه الله بتوفيقه، ونحن نسأل الله ذلك، ونرغب إليه في دركه، إنه جواد وهوب" (١).
- والله ولي التوفيق.

---

(١) مقتبس من مقدمة الخطابي في غريبه (٤٩/١).

## القسم الأول : المسائل

### المسألة الأولى:

في معرفة حقيقة تدليس الإسناد، وحكمه.  
فمن المعلوم أن التدليس - من حيث اللغة - فيه معنى الغش وكتّم العيب وإيهام السلامة.  
وأصله يدل على ستر وظلمة<sup>(١)</sup>.

و"تدليس الإسناد" لم يكن معروفاً لدى من سلف بهذا اللفظ، فهو حادث كما سيأتي. وتعريف جماعة له: برواية الراوي عن من سمع ما لم يسمعه منه بصيغة موهمة للاتصال. هذا التعريف الدقيق الذي اصطلاح عليه مؤخراً، وهو المراد غالباً عند المتأخرين إذا أطلقت كلمة تدليس أو مدلس، وهو مشكل على طريقة من سبق كما سيأتي.

ومما لا شك فيه: أن تحرير معنى التدليس في استعمالات السلف يُعدُّ أكبر عون على ضبط وصف الراوي بكلمة (مدلس)، أو اتهامه بفعله.  
وحكم التدليس - من حيث العموم - عند المحدثين: أنه قبيح، يستحق الذمّ فاعله، وأقوالهم كثيرة مشهورة في هذا.

ومن أهمها قول عوف الأعرابي [١٤٦]، وحماد بن زيد<sup>(٢)</sup> [١٧٩]، ويزيد بن زريع<sup>(٣)</sup> [١٨٢]: «التدليس كذب».

(١) المقاييس في اللغة لابن فارس (٢٩٦/٢) ومجمل اللغة له أيضاً.

(٢) الكامل لابن عدي (١٠٦/١-١٠٧).

(٣) تاريخ الإسلام (٤٦٤/١٢).

وقال شعبة [١٦٠]: «التدليس أخو الكذب»<sup>(١)</sup>، ويظهر لي بعد التتبع أنه أول من استخدم هذه اللفظة (دلس) في وصف الرواة<sup>(٢)</sup>، كما يظهر من وفاته.

ويشهد لهذه الأخوة - في عبارة شعبة [١٦٠] - قول عثمان بن أبي شيبة [٢٣٩] في أبي هشام الرفاعي: إنه يسرق حديث غيره فيرويه! فقال له حسين بن إدريس: «أعلى وجه التدليس أو على وجه الكذب؟ فقال: كيف يكون تدليساً وهو يقول: حدثنا!»<sup>(٣)</sup>.

وقال مسعر [١٥٣]: «التدليس من دناءة الأخلاق»<sup>(٤)</sup>.

وقال عبد الوارث بن سعيد [١٨٠]: «التدليس ذُلٌّ»<sup>(٥)</sup>.

وذكر لابن المبارك [١٨١] رجلٌ ممن كان يدلس فقال فيه قولاً شديداً<sup>(٦)</sup>.

وقال ابن معين [٢٣٣]: «لا يدلس إلا كل عند شيطان»<sup>(٧)</sup>.

وذكر سليمان بن داود الشاذكوني [٢٣٤]: التدليس مع الغش والغرور

(١) الكامل لابن عدي (سبق) والحلية (١٠٧/٩) والخطيب في الكفاية (١١٤٤) عن الشافعي عن شعبة!

(٢) قال شعبة لرجل طلب منه التصريح بالسماع: «فقدتك وعدمتك! وهل جاء بهذا أحد قبلي؟» - الجرح (١٦٦/١). وسيأتي قوله: «كفيتكم تدليس ثلاثة...»، وقد وصف الثوري [١٦١] - إن ثبت -، جابر بن يزيد الجعفي بالتدليس، وجابر ضعيف.

(٣) تاريخ بغداد (٣٧٦/٣).

(٤) الكامل لابن عدي (١٠٧/١).

(٥) المعرفة للحاكم (ص ٣٥٤).

(٦) المعرفة للحاكم (ص ٣٥٥).

(٧) رواية ابن طهمان (ص ٤٧).

والخداع والكذب وأنها تحشر يوم القيامة في نفاذ واحد<sup>(١)</sup>.  
 وقال الإمام أحمد [٢٤١]: «التدليس من الريبة»<sup>(٢)</sup>.  
 وسأله يعقوب بن شيبه [٢٦٢] عنه فكرهه وعابه<sup>(٣)</sup>.  
 وقال: «أقل شيء فيه أنه يتزيد أو يتزين»<sup>(٤)</sup>.  
 وقال أبو الفتح الأزدي [٣٧٤]: «هو قبيح ومهانة»<sup>(٥)</sup>.  
 وقال الخطيب [٤٦٣]: «مكروه عند أكثر أهل العلم»<sup>(٦)</sup>.  
 وقال ابن الجوزي [٥٩٧] في بهرجة المدلسين: «من أعظم الجنايات على الشريعة»<sup>(٧)</sup>.  
 وقال الذهبي [٧٤٨]: «المدلس فيه شيء من الغش، وفيه عدم نصح للأمة، لا سيما إذا دلس الخبر الواهي، يوهم أنه صحيح، فهذا لا يحل بوجه، بخلاف باقي أقسام التدليس»<sup>(٨)</sup>.  
 وقال أيضاً: «هو داخل في قوله e: من غشنا فليس منا»<sup>(٩)</sup>.  
 وقال ابن حجر [٨٥٢] في تدليس الشيوخ: «وهو خيانة ممن تعمده، كما

(١) المعرفة للحاكم (ص ٣٥٤).

(٢) رواية المروزي (٣٠)، ونص على أنه عيب في رواية مهنا كما في طبقات الحنابلة (٣٤٨/١).

(٣) الكامل لابن عدي (١٠٧/١).

(٤) مسائل حرب (ص ٣٤٤-السلامة).

(٥) الكفاية (ص ٤٠٠).

(٦) الكفاية (١٤٠/٢).

(٧) الموضوعات (١٠١/١).

(٨) السير (٤٦٠/٧).

(٩) فتح المغيث للسخاوي (٢٢١/١).



إذا وقع ذلك في تدليس الإسناد»<sup>(١)</sup>، قاله فيمن عمى ضعيفاً بثقة.

أما من حيث العموم، فإن ابن حجر [٨٥٢] نفسه قال عن الذين وقعوا في تدليس الشيوخ: «لا تحصى أسماء أهله»<sup>(٢)</sup> !

إذا تبين هذا فإن كل من أخفى عيياً - ولو كان محتملاً -، أو زين إسناداً على الناس عموماً، وعلى أهل العلم خصوصاً، فقد دلّس عند السلف بالمعنى العام، سواء تعمد هذا أم لا، وسواء علم فعله هذا أم لا.

وأساس هذا الوصف وأصله هو الإيهام<sup>(٣)</sup> أو التمويه، سواء في السماع والتحمل أو صيغتهما أو الشيخ أو البلد أو العلو أو الصحة وغيرها. وعليه فلن يطلقه العالم على من روى عن سمع ما لم يسمع إذا علم هذا الفعل الخاص منه؟ لظهوره له وعدم خفائه عليه، نعم قد يطلقه عليه بسبب أصل الخفاء على عموم الناس.

قال ابن حبان عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم: «وهو الذي يدلّس عنه الوليد بن مسلم، يقول: قال أبو عمرو، وحدثنا أبو عمرو عن الزهري، يوهم أنه الأوزاعي»<sup>(٤)</sup>.

(١) تعريف أهل التقديس (ص ٧١).

(٢) النكت (٦٥٠/٢).

(٣) قال الخطيب عن التدليس: «يقضي إيهام السماع ممن لم يسمع منه» - الكفاية (ص ٣٩٥)، وقال ابن رشيد: «وبالجملة فلولاً ما فهم قصد الإيهام بالإفهام من جماعة من الأعلام ما جاز أن ينسبوا إلى ذلك ولعدوا مرسلين كما عدّ من تحقق منه أنه لا يدلّس إذا أرسل» - السنن الأبين (ص ٦٥).

(٤) المجروحين (٥٥/٢).

وإطلاق تهمة<sup>(١)</sup> التدليس أو الوصف بفعله على راوٍ أمر نسبي لأنه إيهام، فقد يكون أمره ظاهراً لعالمٍ فيسميه إرسالاً، ويخفى على آخر ويتفطن له بدقيق العلم، فيسميه تدليساً.

فالحفاء أو الظهور في الإرسال ليس وصفاً قائماً بالرواية ذاتها بحيث يكون ملازماً لها لا ينفك عنها، وإنما هو وصف قائم بالنفس، وما قام بالنفس يختلف باختلاف أحوال تلك الأنفس<sup>(٢)</sup>.

ومن لم يتفطن لهذا فقد يصعب عليه حل إشكال إطلاق علماء السلف التدليس على الإرسال، أو العكس، كيف وبعضهم قد يتهم الراوي بالتدليس أو يصفه به في مواضع مرسلّة أو متصلة بسبب الإيهام. قال ابن رجب [٧٩٥] عن التدليس: «مكروه عند الأكثرين لما فيه من الإيهام»<sup>(٣)</sup>.

وقال شعبة [١٦٠]: «لأن أقع من فوق هذا القصر - لدارٍ حياله - على رأسي أحب إليّ من أن أقول لكم: قال فلان لرجل ترون أنه قد سمعت ذاك منه، ولم أسمع»<sup>(٤)</sup>.

وقد «كان ابن سيرين [١١٠] يرسل وجلساؤه يعلمون أنه لم يسمع. سمع من ابن عمر t حديثين، وأرسل عنه نحواً من ثلاثين حديثاً»<sup>(٥)</sup>، ومع هذا لم يُتَّهم بالتدليس بسبب عدم الإيهام، بينما وُصف غيره ممن وقع في مثل حاله تماماً!!

(١) قال المعلمي: «التهمة عند أهل اللغة مشتقة من الوهم» - التنكيل (ص ٦٢ - العمران).

(٢) لتوضيح هذا المعنى ينظر فتاوى ابن تيمية (٢١١/١٩).

(٣) شرح العلل (٣٥٨/١).

(٤) الجرح (١٧٤/١).

(٥) قاله أبو داود كما في سؤالات الآجري (١١٠٦).

ومثله الشعبي قد صلى خلف المغيرة<sup>(١)</sup>، يروي عنه حديثه المشهور في المسح على الخفين بواسطة عروة بن المغيرة، ثم يروي عنه مباشرة، ولم يصفه أحد بأي تدليس<sup>(٢)</sup> للسبب نفسه.

وهذا الحاكم [٤٠٥] يذكر صوراً للروايات منقطعة ثم يقول: «ذلك كله يخفى إلا على الحفاظ للحديث»<sup>(٣)</sup>، وقال: «المتبحر في هذا العلم يميز بين ما سمعوه وما دلّسوه»<sup>(٤)</sup>، وقال أيضاً: «وضبط عنهم الأئمة ما لم يدلّسوا»<sup>(٥)</sup>. ويدل على التعريف السابق مقتضى الوصف لغةً، وهي لغة محدثي السلف، حيث إن تقسيم التدليس إلى أنواع جاء بعد القرن الرابع<sup>(٦)</sup>، فقد يظن البعض أن المحدثين من السلف إنما كانوا يطلقون التدليس على الإسنادي فحسب، أو يظن أن لازم التقييد هذا إلغاء استخدام علماء السلف للتدليس بالمعنى الأعم.

فإن من حمل كلام الحفاظ "على غير عرفهم المعروف من خطابهم وتأول كلامهم على غير ظاهره لم يصل إلى فهم مرادهم البتة بل أفسد عليهم علمهم وصناعتهم، وهكذا أصحاب علم الحساب والنحو وجميع

(١) جامع الترمذي (٣٦٤).

(٢) تجد طرقه بتوسع في كتاب: علل حديث المغيرة رضي الله عنه في المسح.

(٣) المعرفة (ص ٣٧٢).

(٤) المعرفة (ص ٣٦٨).

(٥) المدخل (ص ٤٦).

(٦) يظهر أن أول من بدء بحصر التدليس في تدليس الإسناد: ابن عبد البر الأندلسي [٤٦٣] في التمهيد (٣٠٩/١-التركي)، والتعريف المنسوب للبزار لا يثبت لفظه كما سيأتي بعد قليل.

أرباب العلوم" (١).

ثم إن عبارة "تدليس الإسناد" هذه حادثة لم تعرف في القرون الأولى أصلاً، فكيف يحمل كلامهم على ما لا يعلم عنهم لفظاً، ثم يزعم أن هذا مرادهم معنى !!

فحمل كلامهم في مواضع على المعهود من إطلاقاتهم مما لا يخفى وجوبه على أهل العلم.

ويدل على ما سبق أيضاً عدة نصوص تشير إلى أن من روى عمن لم يسمع منه - ولو ظهر ذلك لجماعة - فقد دلّس، مادام فعله محتملاً للإيهام، وكذا من أخفى اسم شيخه بكنية ونحوها، والتفريق بين التدليس والإرسال الخفي حادث أيضاً، إنما جاء بعد قرون من زمن الرواية، وكلمة (خفي) تدل على معنى التدليس كما سبق. فالراوي "ليس بمجرد العنينة من غير ذكر الواسطة يُعدّ مدلساً، بل بقصد إيهام السماع فيما لم يسمع" (٢).

"والرواية عن المعاصر على وجه الإيهام تدليس أيضاً عند الجمهور، ومن لم يطلق عليها ذلك لفظاً لا ينكر أنها تدليس في المعنى، بل هي أقبح عندهم من إرسال الراوي على سبيل الإيهام عمن قد سمع منه" (٣).

ومن هذه النصوص الدالة على تعميم إطلاق التدليس على صورة الإرسال الظاهر والخفي - وهو أقدمها - قول شعبة (٤) [١٦٠] في أبي هريرة **t**،

(١) مقتبس من الصواعق لابن القيم (٣٩٩/٢).

(٢) السنن الأبين لابن رشيد (ص ٦٦-٦٧).

(٣) التنكيل للمعلمي (ص ١٣٥-العمران).

(٤) الكامل لابن عدي (٦٨/١)، ولفظه تجده فيه.

وأراد به الإرسال.

وقول ابن معين [٢٣٣]: «دلس هشيم عن زاذان أبي منصور، ولم يسمع منه»<sup>(١)</sup>.

وكان مروان يدلّس أسماء الشيوخ فقال عنه ابن معين [٢٣٣]: «والله ما رأيت أحيل للتدليس منه»<sup>(٢)</sup>.

وكذا قوله: «لم يلق يحيى بن أبي كثير زيد بن سلام. وقدم معاوية بن سلام عليهم، فلم يسمع يحيى بن أبي كثير، أخذ كتابه عن أخيه، ولم يسمعه، فدلّسه عنه»<sup>(٣)</sup>.

وقال البخاري [٢٥٦]: «كان مروان الفزاري يقول: حدثنا أبو إسحاق الشيباني بكنيته لكي لا يعرف»<sup>(٤)</sup>.

وقال أيضاً: «لا أعرف لابن أبي عروبة سماعاً من الأعمش، وهو يدلّس، ويروي عنه»<sup>(٥)</sup>.

وقال أحمد بن عبد الله العجلي [٢٦١] في حجاج بن أرطاة: «صاحب إرسال كان يرسل عن يحيى بن أبي كثير ولم يسمع منه شيئاً... فإنما يعيب الناس منه التدليس»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواية الدوري (٣٨٠/٤).

(٢) النكت للزركشي (١٢٥/٢).

(٣) الدوري (٣٩٨٣).

(٤) التاريخ الأوسط (٢٥٩٩) والكامل (٣٩٦/١).

(٥) العلل الكبير للترمذي (٨٧٧/٢ - ترتيبه).

(٦) الثقات (٢٦٤) وتاريخ بغداد (٢٣٤/٨).

وقال يعقوب بن سفيان: [٢٧٧]: «لم يسمع سالم من ثوبان، إنما هو تدليس»<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً: «روى سعيد بن أبي عروبة عن عبيد الله بن عمر وعن هشام بن عروة وعن أبي بشر ولم يسمع منهم، إنما دلّس عنهم»<sup>(٢)</sup>، قال الذهبي [٧٤٨]: «يعني يقول: عن، ويدلس»<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن نصر المروزي [٢٩٤]: «وهذا حديث لم يسمعه الحسن بن ذكوان من حبيب بن أبي ثابت، وذلك أن محمد بن يحيى، حدثنا قال: ثنا أبو معمر، قال: حدثني عبد الوارث، عن الحسن بن ذكوان، عن عمرو بن خالد، عن حبيب بن أبي ثابت، وعمرو هذا منكر الحديث، فدلّسه الحسن عنه»<sup>(٤)</sup>، وقد نصّ أحمد<sup>(٥)</sup> وغيره على عدم سماع ابن ذكوان من حبيب.

وقال أبو طالب أحمد بن نصر بن طالب الحافظ [٣٢٣]: «معاوية ابن أبي العباس هو عندي معاوية بن هشام دلّسه مروان الفزاري»<sup>(٦)</sup>.

وقال ابن حبان [٣٥٦]: «كان الحجاج مدلساً عمّن رآه، وعمّن لم يره»<sup>(٧)</sup>.

(١) المعرفة (٢٣٦/٣).

(٢) المعرفة (١٢٣/١).

(٣) الميزان (١٥٢/٢).

(٤) المعرفة للحاكم (٢٦١).

(٥) الضعفاء للعقيلي (٢٢٣/١).

(٦) الموضح للخطيب (٤٩١/٢).

(٧) المجروحين (٢٢٦/١).

وقال عمن روى عن صحيفة مجاهد: «نسخوه ثم دلسوه عن مجاهد»<sup>(١)</sup>.

وقد تكرر قوله في جماعة لم يسمعوا من الصحابة، قوله فيهم: «أخبار مدلسة»<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن عدي [٣٦٥]: «وقد دلس جماعة من الرواة عن مشايخ قد رأوهم»<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن عبد البر [٤٦٣]: «وكذلك إن دلس عمن لم يسمع منه فقد جاوز حدّ التدليس الذي رخص فيه من رخص العلماء إلى ما ينكرونه ويذمونه ولا يحمدونه»<sup>(٤)</sup>.

وقال أيضاً عن قتادة: «يدلس كثيراً عمن لم يسمع منه»<sup>(٥)</sup>. وتوضيحاً لأمر الإيهام ذكر الخطيب [٤٦٣] أن المدلس لو «بيّن أنه لم يسمعه من الشيخ الذي دلسه عنه، فكشف ذلك لصار بيانه مرسلاً للحديث غير مدلس فيه، لأن الإرسال للحديث ليس بإيهام من المرسل كونه سامعاً ممن لم يسمع منه، وملاقياً لمن لم يلقه إلا أن التدليس الذي ذكرناه متضمن للإرسال لا محالة من حيث كان المدلس ممسكاً عن ذكر من بينه وبين من دلس عنه، وإنما يفارق حاله حال المرسل بإيهامه السماع ممن لم يسمع منه

(١) المشاهير (١١٥٣).

(٢) المشاهير (١٢٨٩ و ١٤١٥ و ١٥٣٧ و ١٥٤٥ و ١٥٦٦) والثقات (٩٨/٦).

(٣) الكامل (٦٥/٣).

(٤) التمهيد (٣٢١/١-التركي).

(٥) التمهيد (٣٠٧/٣).

فقط، وهو الموهن لأمره، فوجب كون هذا التدليس متضمناً للإرسال، والإرسال لا يتضمن التدليس، لأنه لا يقتضي إيهام السماع ممن لم يسمع منه، ولهذا المعنى لم يذم العلماء من أرسل الحديث واذموا من دلّسه»<sup>(١)</sup>.

وكلامه هنا لا يحمل على الإطلاق بل على الغالب، حيث قد تقدم قبل قليل كلام بعض من سبق في إطلاق التدليس على الإرسال.

وهو قد قال في كلام له: «... وأما الضرب الثاني من التدليس: فهو أن يروي المحدث عن شيخ سمع منه حديثاً يغير فيه اسمه أو كنيته أو نسبه أو حاله المشهور من أمره لئلا يعرف...»<sup>(٢)</sup>.

وإنما أطلق عليه تدليساً بسبب خفاء انقطاعه على عامة طلاب الحديث. فمن ثم أطلق على فاعله مدليساً تجوزاً، سواء علم بنتيجة فعله أم لا. ولا يعكر على ما سبق تقريره = تعريف بعض السلف<sup>(٣)</sup> لنوع من أنواعه، وظن بعضهم أن هذا تعريف جامع مانع.

(١) الكفاية (١٤٤/٢).

(٢) الكفاية (١٥٦/٢).

(٣) كتعريف البزار وابن القطان، وتعقبهما العراقي بقوله: «وإنما ذكرت قول البزار وابن القطان كيلا يغتر بهما من وقف عليهما فيظن موافقة أهل هذا الشأن لذلك» - التقييد (ص ٩٧)، وما نقل عن البزار في تعريف التدليس في لفظه نظر، حيث إن سبط ابن العجمي نقله بلفظ صريح عنه وهو قوله: «إن الشخص إذا روى عن من لم يدركه بلفظ موهم فإن ذلك ليس بتدليس على الصحيح المشهور» التبيين (ص ٢٦)، فأين تعريف التدليس، وهو إنما يذكر صورة واحدة لنفي التدليس عنها؟! والصواب عنه في تعريفه هو قوله: «هو تحسين لظاهر الإسناد» - نكت الزركشي (٨١/٢)، وقد نص ابن عبد البر على أن فرقة من أهل الحديث سمو الإرسال تدليساً - التمهيد (٣٠٩/١-التركي).



واحتجاج أقوام ببعض النصوص - على صحة التعريف الاصطلاحي الضيق وتنزيله وحده على أقوالهم في الرواة وأنه تعريف للسلف - جاء من سهوٍ عن نصوص أخرى، وأن كل عالم يعرفه ببعض صفاته أو أهمها أو أشدها أو أوسعها ونحو ذلك، ومعلوم أن صناعة الحدود والتعريفات إنما جاءت متأخرة جداً، ومن تقيّد بالتعريف المتأخر لزمه رد كل العبارات الأخرى في معنى التدليس، أو إهمالها على أقل تقدير، والتعريف بالأوصاف عادة العرب ومن أتى بعدهم من سلف الأمة، وهي ليست من التعريفات الجامعة المانعة على طريقة بعض الخلف التي أخذت عن المنطق اليوناني !!

وموافقة المصطلحات المتأخرة للواقع العملي للسلف مهم ومفيد جداً في التصور لهذا العلم، فالحكم على الشيء فرع عن تصوره. فإذا فسد التصور فما عسى أن يكون الحكم؟

ويلحظ من الأمثلة السابقة واللاحقة في استعمال لفظة التدليس أنها وردت مطلقة تارة ومقيدة تارة، ومراعاة هذا في الحكم على الراوي مهم للغاية، فإن «الاسم كلما كثر التكلم فيه، فتكلم به مطلقاً ومقيداً بقيد، ومقيداً بقيد آخر في موضع آخر كان هذا سبباً لاشتباه بعض معناه ثم كلما كثر سماعه كثر من يشتبه عليه ذلك، ومن أسباب ذلك أن يسمع بعض الناس بعض موارده ولا يسمع بعضه ويكون ما سمعه مقيداً بقيد أوجبه اختصاصه بمعنى فيظن معناه في سائر موارده كذلك، فمن اتبع علمه حتى عرف مواقع

الاستعمال عامة وعلم مأخذ الشبه أعطى كل ذي حق حقه»<sup>(١)</sup>.  
ومن تأمل بإمعان في أكثر أنواع التدليس، وجدها تعود إلى تدليس  
الشيوخ<sup>(٢)</sup>، من جهة إخفاء عيب، أو التزوين بأمور<sup>(٣)</sup>: كالعلو، أو تكثير  
العدد<sup>(٤)</sup>، وإلى السماع ممن لم يسمع منهم، وكلها أسباب له، تدخل في  
التشبع بما لم يعط كما قال حماد بن زيد [١٧٩] وأبو عاصم النبيل<sup>(٥)</sup> [٢١٢].  
ولا شك أن للنية في هذا الأمر أثراً في حلول الذم أو رفعه، فإن كان  
غرضه من إرساله - وإن سمي تدليساً عند بعضهم - مباحاً كالوعظ، أو  
اختصار الرواية في المذاكرة ونحوها، فلا شيء في ذلك، إن كان من دلس  
عنه مقبولاً عنده خصوصاً.  
وخلاصة هذه المسألة = أن تعريف التدليس على طريقة القوم تقوم على  
الإيهام في مجالس التحديث والرواية - عمداً أو سهواً -، لا على الاتصال  
أو الانقطاع فحسب.

(١) مجموع الفتاوى (٣٥٦/٧) لابن تيمية.

(٢) تدليس الإسناد والشيوخ أصلاً للتدليس، وما عداها أنواع فحسب لهما، كما في النكت الوفية (٤٣٣/١) للبقاعي.

(٣) نص عليه المعافى بن عمران [١٨٥]، كما في الكفاية (١١٤٦)، وانظر النكت للزركشي (٩٩-٩٨٠/٢).

(٤) النكت لابن حجر (٦٢٨/٢).

(٥) الكامل لابن عدي (١٠٧/١) والكفاية (ص ٣٩٤) وتاريخ دمشق (٣٦٣/٢٤).

## المسألة الثانية :

أن الاعتماد في الجرح والتعديل عموماً، وفي وصف الراوي بتدليس الإسناد خصوصاً = إنما يؤخذ من علماء الحديث السابقين الذين أدركوا الرواية وخبروا الرواة.

فإذا جاء من بعدهم فأضاف أمراً مؤثراً زائداً على ما قالوا - خصوصاً في المشهورين - صحَّ أن يقال هنا: من أين لك هذا؟ ومن المعلوم أن وصف الراوي بتدليس الإسناد مؤثر في ثبوت الحديث إذا عنعن، حيث إن استعمال الرواة للنعنة كثير جداً.

فالناظر في أسانيد كتب الحديث المتقدمة كالصحيحين والمسند والسنن، يجد أن صيغة (عن) تساوي أو تقل قليلاً عن صيغ التحديث في الإسناد. وهي - أي العننة - في النصف المتقدم من الإسناد أكثر وأظهر، وهذا يدل على أن صيغة العننة غالبها من صنيع التلاميذ أو من دونهم<sup>(١)</sup>، فهي قبل منتصف القرن الثاني أكثر منها بعد ذلك، "حيث كانت عادة أكثر السلف الاحتياط، ولا يعرف مثال واحد أن المدلسين أو غيرهم ابتدأ بقوله: عن فلان"<sup>(٢)</sup>، فالاهتمام المبالغ فيه بصيغة الأداء بحيث يبنى عليها الوصف

(١) نص على ذلك أيضاً المعلمي في التنكيل (ص ١٤٢ - العمران)، ويشهد له قول الوليد بن مسلم: «كان الأوزاعي إذا حدثنا يقول: حدثنا يحيى قال: حدثنا فلان، حدثنا فلان حتى ينتهي. قال الوليد: فربما حدثت كما حدثني، وربما قلت: عن عن، تخفُّفاً من الأخبار» - المعرفة ليعقوب (٤٦٤/٢)، قال الخطيب: «فتكرار القول من المحدث: حدثنا فلان عن سماعه من فلان - يشق ويصعب... وفيه إضرار بكتابة الحديث» - الكفاية (ص ٤٢٩).

(٢) هذه عبارة للمعلمي في رسالته في الصيغ المحتملة للتدليس (ص ١٣٢ - ١٣٤ - العمران).

بالتدليس - هذه المبالغة لم تكن ظاهرة عند محدثي السلف.

فكم من راوٍ - اتهم بالتدليس - قد صرح بتحديثه، لكنه نُقل بالنعنة، فمن ثَمَّ تَخَلَّصَ من هذا بالتَّشديدِ في ثبوت أصل السماع - ولو من غير متهم بالتدليس - والتسهيل في النعنة - إذا ثبت هذا الأصل السابق - ولو ممن تأكَّد لنا اتهامه بالتدليس العام، خلافاً لما سلكه بعضهم، فعكس القضية تماماً.

فعلى هذا لا يصح وصف الراوي بالتدليس أو الاختلاط أو التلقين أو أي أمر آخر - لم نسبق إليه - بمجرد الاجتهاد وتصيد الاحتمالات وتتبع العبارات الموهمة، بل نقف عند عبارات من سلف اتباعاً لهم، ويكون الاجتهاد فيها فحسب، وليس المراد من هذا الجمود على لفظة التدليس، بل التشديد في ثبوت الوصف على مراد القوم.

وعكس هذا أنه لا يلزم من عدم ذكر الراوي في الرواة المدلسين ألا يكون قد وقع منه تدليس ولو سهواً أو تأوَّلاً، فإن هذا الأمر قلَّ من سلم منه باعتبار المعنى العام لا الخاص، والوقوف على أمثله من العلم المضنون به على غير أهله، "ولا يعرف ذلك إلا النقاد"<sup>(١)</sup>.

(١) قاله ابن الجوزي في الموضوعات (١٠٠/١).

## المسألة الثالثة :

أن غالب عبارات السلف<sup>(١)</sup> من علماء الجرح والتعديل في الاتهام بالتدليس عموماً، لم تأت بوصف (مدلس)، فاستعمالها نادر جداً<sup>(٢)</sup> في الثقات بأعيانهم، هذا لمن بحث بتقصٍ فيمن توفي قبل الثلاثمائة<sup>(٣)</sup> من النقاد. نعم أطلقها الطبري [٣١٠]<sup>(٤)</sup> وابن خزيمة [٣١١] على بعضهم<sup>(٥)</sup>. وتبعه

(١) قال ابن رجب إن في: «نقل كلام الأئمة المتقدمين مصلحة عظيمة جداً» - شرح العلل (١٢٠/١).

(٢) لم أقف إلا على قول ابن سعد: أخبرنا عفان بن مسلم قال: كان عمر بن علي - أي المقدمي - رجلاً صالحاً ولم يكونوا ينقمون عليه شيئاً غير أنه كان مدلساً، وأما غير ذلك فلا ولم أكن أقبل منه حتى يقول: حدثنا - الطبقات (١٤٧/٧)، ونقله المزي وابن حجر بلفظ: غير التدليس. وخالف عفان بن مسلم: البخاريُّ فقال: لا أعرف عمر بن علي يدلس - العلل الكبير للترمذي (٥١٥/١)، فهذا يدل على أن كلام عفان هذا فيه نظر، خصوصاً وأنه معروف بالتشديد في السماع، حيث قال: ما سمعت من أحد حديثاً إلا عرضته عليه غير شعبة ... - تاريخ بغداد (٢٧٣/١٢).

نعم أصل تدليس المقدمي شديد - وهو تدليس السكوت - كما قال ابن سعد وذكره الذهبي في الميزان (٢١٤/٣) والسير (٥١٣/٨)، ومن هنا أورده ابن حجر في الطبقة الرابعة (١٢٣) ! ولا يلزم منه الكثرة كما سيأتي، ولم أقف على لفظة (مدلس) غير هذه في طبقة ما قبل نهاية القرن الثالث من خلال كتبهم المتقدمة، مع الإشارة إلى أن بعض العلماء المتأخرين ممن ألف في التدليس يصحفون أحياناً قولهم: يدلس إلى: مدلس.

(٣) قال الذهبي: «الحد الفاصل بين المتقدم والمتأخر هو رأس سنة ثلاثمائة» - الميزان (٤/١)، وقال ابن منده في شروطه (ص ٦٨) عقب ذكر بعض علماء القرن الثالث: «فهؤلاء الطبقة المقبولة بالاتفاق، وبعلمهم يُحتج على سائر الناس».

(٤) وصف الأعمش بأنه مدلس في كتابه تهذيب الآثار (مسند علي t ص ٦١).

(٥) أطلقها على الأعمش وحبيب بن أبي ثابت في كتاب التوحيد (٤٢)، وهو أول من وصف حبيباً بهذا!

تلميذه ابن حبان [٣٥٦] فوصف بها بعض الثقات، وهكذا بدأ التوسع في الاستعمال، أما الدارقطني [٣٨١] فلم يصف بها أحداً - في علمي - عدا اثنين هما: الباغندي<sup>(١)</sup> [٣١٢]، وقتادة<sup>(٢)</sup> في روايته عن الشعبي - وهو لم يسمع منه كما قال ذلك يعقوب بن سفيان<sup>(٣)</sup> [٢٧٧] -، فليس هذا تدليس للإسناد أصلاً. ومع ذلك فلا تكاد تجد هذا الوصف في الكتب المتقدمة<sup>(٤)</sup>، بل في الكتب التي تنقل عنهم بواسطة، ولا دليل على أنهم أرادوا تدليس الإسناد أصلاً. نعم ورد في بعض الضعفاء كابن أرطاة، وصفه به ابن المبارك<sup>(٥)</sup> [١٨١].

وهذا من بالغ ورعهم، لأنه - أي التدليس - أخو الكذب عندهم كما سبق، وشاهده قول عبد الرزاق [٢١١]: «قدمت مكة فمكثت ثلاثة أيام لا يجيئني أصحاب الحديث فمضيت فطفت وتعلقت بأستار الكعبة، وقلت: يا

(١) سؤالات السلمي (٣٠٦).

(٢) التتبع (١٢١).

(٣) المعرفة ليعقوب (١٢٤/٢ و٦٦١)، ووافقه البرديجي كما في تحفة التحصيل للولي العراقي (ص ٤٢٠).

(٤) أما كتاب ابن المديني والنسائي في المدلسين فلا يشكل هنا، لأنه جارٍ على طريقتهم في المعنى العام للتدليس، ولأن بعض كتبهم إنما جاءت تسميتها من بعض المتأخرين عنهم. وأشار إلى أن ابن عبد البر نقل في التمهيد (٣٢٥/١) عن ابن معين وغيره أنه قال في الأعمش: مدلس، وفي هذا النقل نظر وإن صح في الأعمش تهمة التدليس من حيث العموم.

(٥) الضعفاء للبخاري (٧٥)، وكذا قرنه أبو زرعة بأبي سعد البقال كما الجرح والتعديل (٣/١٥٦ و٦٢/٤)، وعن ابن معين كما في أخبار القضاة (١٠٤٨)، والساجي كما في التهذيب (٣٥٧/١).

رب! مالي أكذاب أنا؟ أمدلس أنا؟ قال: فرجعت إلى البيت فجاءوني»<sup>(١)</sup>؟  
فدّل قوله هذا على أن الوصف بمدلس والوصف بثقة لا يكادان  
يجتمعان، وإن كان الوصف بتدليس الإسناد ربما كان - على ندرته - مدحاً،  
لتبرئة الراوي من أحاديث منكرة ألزقت<sup>(٢)</sup> به وهو منها بريء، والسبب معلوم.  
ومما يؤيد كلام عبد الرزاق قول أبي أسامة حماد بن أسامة [٢٠١]:  
«خرب الله بيوت المدلسين، ما هم عندي إلا كاذبون»<sup>(٣)</sup>.

وهذا ابن منده [٣٩٥] يحشر المدلس مع أعداء الشريعة فيقول: «فهؤلاء  
حفاظ العلم والدين النافون عنه: تحريف غال، وتدليس مدلس، وانتحال  
مبطل، وتأويل جاحد، ومكيدة ملحد»<sup>(٤)</sup>.

وهذا الوصف ربما ألحق الثقة بالضعفاء كما قال ابن نمير [٢٣٤] في أبي  
جناب يحيى بن حية: «صدوق كان صاحب تدليس أفسد حديثه بالتدليس  
كان يحدث بما لم يسمع»<sup>(٥)</sup>.

وفي أبي جناب أيضاً قال ابن حبان [٣٥٦]: «كان ممن يدلّس على الثقات  
ما سمع من الضعفاء فالتزق به المناكير التي يرويها عن المشاهير فوهاه

(١) الكفاية للخطيب (ص ٣٩٥) وتاريخ دمشق لابن عساكر (١٧٩/٣٦) بسند ضعيف، والغريب أن

ابن حجر أول من وصف عبد الرزاق بالتدليس فذكره في المرتبة الثانية (٥٨)!

(٢) في نحو هذا قال ابن حبان في المجروحين (١٢٠/٢): «عيسى بن عبد الرحمن الزُّرقى، يروي  
عن الزهري، عنه عمرو بن أبي قيس، كان ممن يروي المناكير عن المشاهير روى عن الزهري ما  
ليس من حديثه من غير أن يدلّس عنه فاستحق الترك».

(٣) الكامل لابن عدي (١٠٧/١) والكفاية (ص ٣٩٤).

(٤) شروط الأئمة (ص ٢٩).

(٥) الجرح والتعديل (١٣٨/٩).

يحيى بن سعيد القطان وحمل عليه أحمد بن حنبل حملاً شديداً<sup>(١)</sup>.  
وقال أيضاً في رجل: «ساقط الاحتجاج بما يروي لما الغالب عليه  
التدليس»<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً: «فكان الحسن بن عماره هو الجاني على نفسه بتدليسه عن  
هؤلاء، وإسقاطهم من الأخبار»<sup>(٣)</sup>.

وقال إسماعيل القاضي [٢٨٢] في مغيرة بن مقسم: «ليس بقوي فيمن لقي  
لأنه يدلّس»<sup>(٤)</sup>.

وقال الخليلي عن ابن أُرطاة: «ضعفه لتدليسه»<sup>(٥)</sup>.  
وكلمة (غالب) السابقة عند ابن حبان تدل على الكثرة في اللغة<sup>(٦)</sup>.  
وعلى هذا فينبغي سلوك نهجهم في التحرز من إطلاق هذا الوصف  
(مدّلس) على من اتُّهم بالتدليس، أو وصف بفعله ولو احتمل الإسنادي،  
كيف وهو قليل جداً! فمن هذا الثقة الذي يتأتى له أن يلقي شيخاً ثم تفوته  
عنه أحاديث، فيجدها عند جماعة من تلاميذه فيرويها عنهم - بعد زمن -  
ويسقطهم أثناء الأداء، وقد عرف حرصهم على العلو، وانتقاء الشيوخ مع  
الورع والديانة!!

(١) المجروحين (١١١/٣) و(٩٦/٢).

(٢) المجروحين (١١٢/٢).

(٣) المجروحين (٢٢٩/١).

(٤) التهذيب (١٣٩/٤).

(٥) الإرشاد (١٩٥/١).

(٦) اللسان (غلب)، وقال الكفوي في الكليات (ص ٥٢٩): «الغالب أكثر الأشياء ولكنه يتخلف».



وقد نُقل - على فرض التسليم - جماعةٌ من العلماء الإجماعَ على رد حديث المدلس إذا عنعن<sup>(١)</sup>. ونسبه غيرهم إلى جمهور أئمة الحديث والفقه<sup>(٢)</sup>، وصححه الخطيب<sup>(٣)</sup> [٤٦٣] وابن الصلاح<sup>(٤)</sup> [٦٤٣] والعلائي<sup>(٥)</sup> [٧٦١]، وحكاه البيهقي [٤٥٦] عن سائر أهل العلم بالحديث<sup>(٦)</sup>، ويسنده قول ابن جرير الطبري [٣١٠]: «ولا يجوز عندهم من قبول خبر المدلس إلا ما قال فيه حدثنا أو سمعت...»<sup>(٧)</sup>.

وقال ابن حبان [٣٥٦]: «إن المدلس ما لم يبين سماع خبره عن كتب عنه لا يجوز الاحتجاج بذلك الخبر لأنه لا يدري لعله سمعه من إنسان ضعيف يبطل الخبر بذكره إذا وقف عليه وعرف الخبر به. فما لم يقل المدلس في خبره وإن كان ثقة سمعت أو حدثني فلا يجوز الاحتجاج بخبره»<sup>(٨)</sup>.

ونقل ابن عبد البر [٤٦٣] الإجماع أيضاً فقال: «إلا أن يكون الرجل

(١) النووي في المجموع (١/٢٦٨)، ورد عليه العراقي في التقييد (ص ٩٩) فقال: «وهذا منهم إفراط»، وسيأتي عن ابن عبد البر كما قال النووي، وعبر ابن الملقن عن هذا بقوله: «وادعى جماعة» - التوضيح (٢/٩٥).

(٢) جامع التحصيل (ص ٩٨).

(٣) قال في الكفاية (ص ٤٠١): «خبر المدلس لا يقبل إلا أن يورده على وجه مبين غير محتمل للإيهام فإن أورده على ذلك قبل وهذا هو الصحيح عندنا».

(٤) علوم الحديث (ص ٢٣٥).

(٥) جامع التحصيل (ص ٩٨).

(٦) النكت للزركشي (٢/٩٠).

(٧) تهذيب الآثار (ص ٦١ - علي بن أبي طالب).

(٨) الثقات (١/١٢)، وكتابه التقاسيم مليء بعنينة من قد وصفه هو بمدلس !!

معروفاً بالتدليس، فلا يقبل حديثه حتى يقول: حدثنا، أو: سمعت، فهذا ما لا أعلم فيه أيضاً خلافاً<sup>(١)</sup>.

فحكم التدليس من حيث الفعل شأن، ووصف الراوي به والحكم عليه بسببه شأن آخر، فهذا الخطأ والنسيان والاختلاط ونحو ذلك أوصاف مذمومة من حيث هي، ولا يلزم من وقع في شيء منها أن يذم فضلاً عن أن يوصف بها، نعم يذكر أنه وقع فيها ولا يؤثر هذا فيه دائماً كما هو الحال عند جماعة في أمر عننة المتهم بالتدليس.

ولا يلزم - أيضاً - من بعض الروايات غير الصريحة التي يستنبط منها بعض العلماء المتأخرين اتهام الراوي بالتدليس أن يكون الأمر كما قال.

وشاهده قول ابن حجر [٨٥٢] في ترجمة عطاء بن أبي رباح: «وروى الأثرم عن أحمد [٢٤١] ما يدلُّ على أن كان يدلس، فقال في قصة طويلة: ورواية عطاء عن عائشة لا يحتج بها إلا أن يقول سمعت»<sup>(٢)</sup>، ولم يذكر أحدٌ قط عطاءً بالتدليس، وسماعه منها مطلقاً أثبتته ابن معين [٢٣٣] وأبو زرعة<sup>(٣)</sup> [٢٦٤].

كما لا يلزم من اتهام الراوي بالتدليس العام أن يوصف بعبارة (مدلس) للإسناد هكذا دون دليل بين.

وعلى كل! فالمدلس - للإسناد - بإطلاق هو: من كان الغالب عليه

(١) التمهيد كما في شروح الموطأ للتركي (٣٠٨/١).

(٢) التهذيب (١٠٣/٣).

(٣) الجرح (٣٣٠/٦ و٣٣١) والتدوين (٣٨٥/٣).

التدليس كما قال ابن المديني<sup>(١)</sup> [٢٣٤]، أو هو من عرف بالتدليس في الحديث كما قال ابن عبد البر<sup>(٢)</sup> [٤٦٣]، وشُهر به كما قال مسلم<sup>(٣)</sup> [٢٦١]، بقيد أنه من المسامحين في الأخذ عن كل أحد كما قال ابن عبد البر<sup>(٤)</sup> [٤٦٣]، ثم هو بعد هذا يسقطهم عمداً - في حديثه عنهم - এমন قد سمع منهم أصلاً. ولا يكاد ينطبق هذا الاتهام إلا على النادر من الثقات الذين رُموا بالتدليس، ولا يحتاج مع مَنْ اتَّهَمَ بهذا التدليس الخاص - لا من وصف به وصفاً لازماً - سوى التأكد من سماعه من شيخه في العموم فحسب.

#### المسألة الرابعة:

إن أكثر المتأخرين المشتغلين بهذه المسألة خصوصاً ونقد الحديث عموماً، عمدتهم - غالباً - في إطلاق الوصف على الراوي بالتدليس بعد التقريب لابن حجر [٨٥٢] على كتابه في مراتب الموصوفين بالتدليس في أسانيد الحديث<sup>(٥)</sup>، هذا الكتاب قد اعتمد فيه مؤلفه - كما قال - على كتاب العلائي [٧٦١] جامع التحصيل، الذي لم يذكر فيه سوى (٦٨) راوياً، وزاد عليه ابن حجر [٨٥٢] (٨٤) راوياً تبعاً لغيره، فصاروا (١٥٢) راوياً. وكلاهما يذكر في كتابه أقسام التدليس، كالسماع والشيوخ وغيرها، مما لا تؤثر فيه

(١) الكفاية (ص ٤٠٠).

(٢) التمهيد كما في شروح الموطأ للتركي (٣٠٨/١).

(٣) مقدمة الصحيح (٣٣/١)، وسيأتي (ص ٧٢) كلام المعلمي في ضابط الشهرة الكافية.

(٤) قاله في التمهيد كما في شروح الموطأ للتركي (٣٣١/١).

(٥) من مقدمة ابن حجر لكتابه: تعريف أهل التقديس...

العنينة مطلقاً مع شرح هذه الأقسام، ثم قاما بسرد أسماء الرواة وفيهم من كان تدليسه للإسناد، ومن كان للشيوخ، ومن كان في راوٍ معين، أو بصيغة معينة كقطع كلمة حدثنا عما بعدها ...، وفي صنيعهما هذا إيهام وإجمال.

فهذا أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة الحافظ، جعله ابن حجر [٨٥٢] مدلساً بسبب إخفاء الإجازة، وأحمد بن عبد الجبار بسبب قول ابن عدي [٣٦٥]: لم يسمع من كثير ممن حدث عنهم، وإبراهيم الأفتس بسبب إشارة إلى التدليس منسوبة للبخاري [٢٥٦]، ولم تثبت أصلاً، وإسحاق بن راشد، بسبب الوجادة، وصفوان بن صالح في التسوية فحسب ...، ونتج عن تقليد بعض من أتى بعدهما في هذا = الإعلال بالعنينة<sup>(١)</sup> في كل متهم بالتدليس.

وقد كان نهج ابن حجر [٨٥٢] في هذا الكتاب نحو الجمع أوضح وأجلى من التقعيد، فأدخل فيه - خصوصاً في المرتبة الثالثة - كثيراً ممن لا يعرف عن السلف وصفه بـ(مدلس) للإسناد، فضلاً عن رد عننته، وبعضهم لا تصح تهمته البتة، مع قول ابن حجر [٨٥٢] في مقدمة كتابه في التدليس: «فهذه معرفة مراتب الموصوفين بالتدليس في أسانيد الحديث»، فكيف يذكر فيه من اتهم بتدليس الشيوخ ونحوه مراعيّاً طبقاتهم التي بُنيت على الكثرة!

وعليه فكان ينبغي أن يكون تقسيم الرواة المتهمين بالتدليس بناء على نوعه أولاً، ثم عمن كان تدليسه ثانياً، ثم على الكثرة ثالثاً، أما الاعتماد على

(١) من الطريف هنا أن أبا زرعة ضعّف حديثاً فيه عنينة بقية بن الوليد، فقال له ابن أبي حاتم: «تعرف له علة؟ قال: لا» - العلل (١/٤٨٨).

مجرد الكثرة أو على قبول العنينة وردها فمدخول بعيد عن الميزان الصحيح، ثم بأي شيء تقاس هذه الكثرة<sup>(١)</sup>، ومن هذا الذي يحكم بها؟ وابن حجر [٨٥٢] نفسه سكت عن عنينة أكثر رواة المرتبة الثالثة وبعض الرابعة في جملة من كتبه، دون إشارة إلى تدليسهم، مما يعني عدم تأثرهم بهذه التهمة عنده، وإلا كان الإشكال عسيراً حلّه، كدعوى وقوف صاحبي الصحيح على تصريح المدلسين في مواضع أخرى لكل حديث عندهم! كذا بلا حجة ولا برهان.

والغريب في الأمر أن مَنْ وَصَفَ أهل المرتبة الثانية عند العلائي [٧٦١] وابن حجر [٨٥٢]: الإمامة أو قلة التدليس، وهذا منطبق على كثير من رواة المرتبة الثالثة بأدنى تأمل!!

#### المسألة الخامسة :

إن وصف العالم لراوٍ بالتدليس هو اجتهاد منه كبقية ألفاظ الجرح والتعديل التي قد يسهّل أو يشدّد فيها العلماء باجتهاد، كما إنه قد يصيب أو يخطئ في هذا الوصف أو قدره.

وابن حجر [٨٥٢] قد اختلفت اختياراته خارج كتابه في التدليس عنها فيه. مما يعني أن اعتماد بعض المتأخرين عليه مطلقاً وجعله قانوناً مطرداً مدخول غير مستقيم.

(١) وصفهم بكثرة التدليس قليل جداً كما سيأتي (ص ٧٠).

## والأمثلة على ذلك عدة، منها :-

أنه ذكر ثلاثة رواة في المرتبة الأولى من كتابه<sup>(١)</sup> وراوٍ في المرتبة الثانية<sup>(٢)</sup>، بينما ذكرهم في المرتبة الرابعة من النكت<sup>(٣)</sup> وهذا من أشد الأمثلة. وذكر راويين في المرتبة الثانية<sup>(٤)</sup>، لكنه ذكرهما في الثالثة من النكت. وستة عشر راوياً ذكرهم في المرتبة الثالثة<sup>(٥)</sup>، وذكرهم في الرابعة من النكت. وأكثر الرواة في المرتبة الرابعة<sup>(٦)</sup> ذكرهم في المرتبة الثالثة من النكت !!

وكذا خالفت اختياراته ما اختاره العلائي [٧٦١] - وهو سلفه في التقسيم -، حيث ذكر ابن حجر [٨٥٢]: الزهري، وحميد الطويل، وابن جريج، وهشيماً في الثالثة، بينما ذكرهم العلائي في المرتبة الثانية، هذا مع وصف ابن حجر<sup>(٧)</sup> [٨٥٢] تدليس الزهري بالقلة، فهو بالأولى أولى على طريقتهما، وعلى العكس تماماً فعلا في الحسن البصري، ذكره ابن حجر [٨٥٢] في الثانية، بينما ذكره العلائي [٧٦١] في الثالثة.

فهذا الاختلاف الشديد في هذه المسألة المهمة يحتم على كل ناقد

(١) تعريف أهل التقديس (١٢ و ١٣ و ٢٥).

(٢) (٤٢).

(٣) النكت على ابن الصلاح (٢/٦٣٧-٦٤٩)، وتأليفه جاء عقب كتابه في التدليس حيث إنه ذكره في النكت (٢/٦٥٠).

(٤) (٦٣ و ٥٥).

(٥) (٦٨ و ٧٠ و ٧٦ و ٧٨ و ٨١ و ٨٦ و ٨٧ و ٨٩ و ٩٠ و ٩٥ و ٩٧ و ١٠٠ و ١٠٤ و ١٠٦ و ١٠٩ و ١١٢ و ١١٤).

(٦) (١١٧ و ١١٨ و ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٣ و ١٢٥ و ١٢٧).

(٧) فتح الباري (٥٩٩٥) وقال الذهبي: «كان يدلس في النادر» - الميزان (٤/٤٠)، فهل يصح مع هذا وصف الزهري بلفظة (مدلس) للإسناد.

للمرواة التريثَ والحِيطةَ في إطلاق الوصف على الراوي بأنه (مدلس) للإسناد، بمجرد ذكر العلّائي [٧٦١] أو ابن حجر [٨٥٢] - وغيرهما - له في كتب رواية التدليس، دون مراعاة للضوابط التي مشى عليها العلماء من قبل. وهذا أبو حاتم [٢٧٧] يخالف في عشرات الرواة الذين ذكرهم البخاري [٢٥٦] في الضعفاء فيقول: «يحول اسمه من هناك»، مع قوله في أحدهم وهو تابعي: «يكتب حديثه ولا يحتج به»<sup>(١)</sup>، فلا يلزم من ضعف الراوي ذكره في كتاب خاص بالضعفاء، وكذا في التدليس هنا؟ فإذا تفرد عالم بجرح راوٍ جرحاً مفسراً، وخالفه كل الأئمة فوثقوه، صار قوله مرجوحاً أمامهم وإن اعتد به كقرينة، فبأي شيء خرجت تهمة التدليس عن هذا؟ ومن أخرجها من سلف الأئمة؟

#### المسألة السادسة:

إن الوصف بالتدليس كغيره من عبارات الجرح، يشتمل على أنواع ودرجات.

فمن المعلوم أن قول العالم عن راوٍ: ضعيف، يحتمل عدة أنواع<sup>(٢)</sup> للضعف من حيث الضبط والتحمل والأداء وغيرها، وهذا التضعيف ليس على درجة واحدة في ذاته، بل هو على درجات متباينة كالوصف بالاختلاط، فقول الناقد عن راوٍ إنه يدلس، يحتاج إلى معرفة نوع هذا التدليس ودرجة تأثيره فيه بعد ثبوت ثقته، ولا يلزم من تجريح العالم الواحد لمن تتابع

(١) الجرح (٢٦٣/٣).

(٢) ذكر ابن حبان أن أنواع الجرح تبلغ العشرين - التقاسيم (١١٢/١)، وسردها في المجروحين.

العلماء على توثيقه = اطراح قوله بالجملة، لكن لن يكون قوله بذاك المؤثر كما لو توبع.

وابن حجر [٨٥٢] - كما سبق - قد مشى في بعض كتبه عنعنة جماعة من رواة المرتبة الثالثة دون أن يشير إلى كونهم مدلسين، مما يدل على أن هذا الوصف عنده ليس بذاك المؤثر في التطبيق العملي، مع بقاء الإشكال في تقعيده النظري، الذي تبع فيه العلائي [٧٦١] !

#### المسألة السابعة :

أن هذه الضوابط الآتية ليست قانوناً حرفياً على المشتغل بهذه الصناعة، إنما على من أراد أن يصف راوياً بأنه (مدلس) للإسناد أن يلحظ وجود هذه الضوابط ولو أكثرها.

فمتى وجدنا راوياً كثيراً تتابع توثيق العلماء له، ومن وصفه بالتدليس واحد أو اثنان ممن تأخروا بعبارة محتملة، وجرى العلماء على تصحيح عنعنته، متى وجد ذلك صح لنا أن ننفي عنه وصف (مدلس) للإسناد وإن ثبتت تهمة بها، ففرق بين التهمة بأمر عارض، والوصف الملازم للمرء، إذ قد يقع المرء في الخطأ مرة بتأويل سائغ أو اجتهد مرجوح، أو يهمل مرة أو يشك في الوسطة فيحتاط بحذفه ... وهكذا مما سيأتي.

#### المسألة الثامنة :

أن على طالب علم الحديث: «أن يتحرى كتب المتقدمين من أهل العلم المراد، فإنهم أقعد به من غيرهم من المتأخرين. وأصل ذلك: التجربة والخبر!



أما التجربة فهو أمر مشاهد في أي علم كان، فالمتأخر لا يبلغ من الرسوخ في علم ما، ما بلغه المتقدم ...

وأما الخبر ففي الحديث: "خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم"<sup>(١)</sup>. وفي هذا إشارة إلى أن كل قرن مع ما بعده كذلك ...

فلذلك صارت كتب المتقدمين وكلامهم وسيرهم أنفع لمن أراد الأخذ بالاحتياط في العلم على أي نوع كان وخصوصاً علم الشريعة الذي هو العروة الوثقى والوَزَر الأحمى<sup>(٢)</sup>.

فالانطلاق من نصوص السلف، وصنيعهم العملي في الجزئيات، وجعله نقطة ارتكاز في فهم علوم الحديث يعد - بعد عون الله - أهم سبب لسلامة النتائج والنهج.

وللعكوف على الكتب المتأخرة في المصطلح خصوصاً، والتخريجات للحديث عموماً أثر في خفاء دقائق منهج السلف في الصناعة الحديثية. وهذا الأثر يزيد عند من أدمن النظر في كتب المكثرين من الحكم على الحديث دون احتياط بالغ في ذلك.

وهذا الكلام باعتبار الجنس لا الفرد، "فالمفضلون في العصر المتقدم أكثر من المفضلين في العصر المتأخر، وهكذا الصواب في أقوالهم أكثر من الصواب في أقوال من بعدهم، فإن التفاوت بين علوم المتقدمين والمتأخرين

(١) متفق عليه من حديث ابن مسعود **t** وعمران بن حصين **t**.

(٢) من كلام الشاطبي في الموافقات (١٤٧/١-١٥٤) باختصار.

كالتفاوت الذي بينهم في الفضل والدين"<sup>(١)</sup>. ومنهج المحدثين قد تكاملت دلائله واستقرت أصوله بنهاية القرن الثالث تقريباً<sup>(٢)</sup>، فلا يكاد يزداد فيه شيء ذو بال، سوى الكشف عن أصول هذا المنهج وإبرازها، وإيضاح دلائله وإظهارها.

فلا عيب في هذا المنهج سوى تقصير بعض من أتى بعد في الكشف عن حقيقة هذا المنهج في المصطلح عموماً، ونقد الرواة والأسانيد خصوصاً، الذي يعدُّ لبَّ هذا المنهج وخلاصته. قال البخاري سمعت علي بن المديني يقول: «معرفة الرجال نصف العلم»<sup>(٣)</sup>.

والله أعلم،،،

(١) من كلام ابن القيم في إعلام الموقعين (١١٨/٤).

(٢) قال المعلمي في رسالة في أحكام الجرح والتعديل (ص ٨٧): «قد بلغ هذا العلم أوجّه في القرون الأولى».

(٣) الجامع للخطيب (١٦٩٤).

## القسم الثاني :- الضوابط.

### • الضابط الأول: شهرة الموصوف بكثرة الحديث.

فمما لا ريب فيه أن شهرة الراوي بالحفظ والعلم وكثرة الحديث تشفع له في كثير من الأوهام والأخطاء أن لا تؤثر في شأنه بين النقاد، فإن الماء إذا بلغ القلتين لم يحمل الخبث.

بخلاف من قلَّ حديثه ولم يعرف بين المحدثين بالعلم.

وعليه يقال: هل من اشتهر بكثرة الحديث والإمامة في العلم والرواية، وورد أنه دلس في أحاديث - ولو كثرت - تنغمر في بحر مروياته - كالزهري مثلاً - يستوي هو ومن كان ثقة فحسب، ودلس في عدة أحاديث على قلة مروياته كشعيب بن أيوب الصُرَيْفِي، فنصفهما جميعاً بعبارة (مدلس)!! ونذكرهما جميعاً في المرتبة الثالثة من المدلسين؟

لا شك أنهما يختلفان، وعليه فإدراج هذين الصنفين في مرتبة واحدة للموصوفين بالتدليس بعيد عن الميزان الذي وضعه الرحمن.

فما زال العلماء يحتملون هفوات الكبار فيطوونها ولا يروونها، ولو طبقنا مقولة (مدلس وقد عنعن...) دون النظر في ضوابطها لخالفنا هذا النهج تماماً.

ولا مثال أصدق على هذا من قول ابن حجر [٨٥٢] نفسه عن أهل المرتبة الثانية: «من احتمل الأئمة تدليسه، وأخرجوا له في الصحيح، وذلك

لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى»<sup>(١)</sup>، ثم هو يذكر فيهم الحسن بن مسعود الدمشقي وليس له إمامة أو كثير حديث، بينما ذكره في الرابعة من النكت، وكذا على - فرض التسليم - الأعمش ويحيى بن أبي كثير ذكرهما في الثانية من المراتب، وفي الثالثة من النكت، وهما أولى بالثانية على طريقته وشرطه السابق. ووصفه للمرتبة الثانية منطبق على أكثر رواة المرتبة الثالثة عنده، كالزهري وحميد الطويل وقتادة وابن جريج ومكحول وهشيم وأبي الزبير والسيبيعي وحبيب بن أبي ثابت. وهم على اصطلاحه: «من أكثر من التدليس، ١ - فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، ٢ - ومنهم من رد حديثهم مطلقاً»<sup>(٢)</sup>، ٣ - ومنهم من قبلهم! كذا قال، فمن هذا الإمام - من سلف الأمة - الذي ردّ أحاديث<sup>(٣)</sup> هؤلاء بمجرد العنينة مع الاتصال لاحتمال التدليس فحسب؟ فكيف بالردّ المطلق لحديثهم (أي ولو صرحوا بالسماع)، ومن الأئمة أيضاً<sup>(٤)</sup>!!

وأغرب ما يذكر هنا أن عبارة العلائي [٧٦١] - الذي اعتمد ابن حجر [٨٥٢] على تقسيماته بنص كلامه في المقدمة<sup>(٥)</sup> - جاءت في شأن المرتبة الثالثة بلفظ: «من توقف فيهم جماعة فلم يحتجوا بهم إلا بما صرحوا فيه

(١) تعريف أهل التقديس (ص ٦٢).

(٢) وكذا في ملخص مراتب ابن حجر للمعلمي (ص ٢٦٩).

(٣) بصيغة الجمع!!

(٤) قال العلائي في الزهري: «قَبِلَ الأئمةُ قوله: عن» - جامع التحصيل (ص ١٠٩)، وقد رد ابن حزم

حديث شريك النخعي ولو صرح وهو في المرتبة الثانية عند ابن حجر - الإحكام (١/١٤٢).

(٥) قال (ص ٦١): «مستمدة من جامع التحصيل ... مع زيادات كثيرة».

بالسمع، وقبلهم آخرون مطلقاً كالطبقة التي قبلها»<sup>(١)</sup>، فلم يشر إلى الرد المطلق البتة، بل على العكس تماماً! فالخلاف في رد عنعنهم أو قبولها فحسب، وهذا الفرق ليس باليسير ليقال فيه لعله اختلف اجتهداه عن العلائي [٧٦١]، خصوصاً مع مخالفة عمل الحافظ له في بقية كتبه، ومخالفة التنظير العقلي للتطبيق العملي كثير في العصور المتأخرة.

• الضابط الثاني: كثرة إرسال الموصوف عن من سمع ومن لم يسمع منه. وهذا الضابط مهم في الوصف من جهة اللغة أيضاً. فإن العرب لا تكاد تصف بمجرد الفعل مرة واحدة إلا لسبب، ويدل عليه تعريف مسلم السابق للمدلس.

وعليه فإن وصف الراوي بأمر، فرع عن ثبوته فيه، وقد جرت عادة المحدثين إطلاق أوصاف الجرح أو التعديل لمن ثبت هذا الوصف له باستمرار، لا لمن طرأ عليه مرة أو مرتين...

فوصف الراوي بأنه مدلس كذلك. فلا يصح وصفه ذا لمجرد فعله مرة أو مرتين، كما لا يقال لمن وهِمَ في حديث مرة أو مرتين إنه (يهم) إذا كان مكثراً، ولا من اتهم ببدعة من الثقات إنه (مبتدع)، ولا لمن أخطأ كذلك آخر عمره (مختلط)، ولا يعترض هنا<sup>(٢)</sup> بمن كذب في الحديث مرة واحدة،

(١) جامع التحصيل (ص ١١٣).

(٢) الاعتراض للخطيب في الكفاية (ص ٤٠١-٤٠٢).

لأنهم كانوا يقولون في مثل هذا: (متهم) أو (متروك) ونحوهما، وقلّ أن يقولوا (كذاب) بصيغة المبالغة المشعرة بالتكرار والكثرة.

فمن يدلّس ويتحرى التدليس كتب عند الحفاظ مدلّساً، كما إن من يكذب ويتحرى الكذب كتب عند الله كذاباً<sup>(١)</sup>، فالتدليس أخو الكذب كما سلف عن شعبة [١٦٠].

فما جواب من خالف هذا النهج عمن وهم مرة أو مرتين فأسقط الواسطة بينه وشيخه في حديث ما؟ ففعله خطأ أو نسياناً. أو تردد في تعيين من حدّثه لاحتمال سلوك الجادة في هذا الموطن، بينما يفعله (المدلس) عمداً للإيهام.

وكذا ما الجواب عمن أسقطها مرة اختصاراً أو تخفيفاً وبينها مرات<sup>(٢)</sup>؟ ولازم هذا أن كل رواية ثبت فيها مزيد في متصل الأسانيد اتهام راويها بالتدليس في الرواية الأخرى ولا بدّ، وهو ما فعله الذهبي بوصفه سلمة بن بشر بن صيفي<sup>(٣)</sup>.

وما الجواب عمن لا يدلّس إلا عن الثقات مثل قتادة، كما نص عليه

(١) مقتبس من حديث متفق عليه عن ابن مسعود **t**، وليس عند البخاري كلمة: يتحرى.

(٢) قال المعلمي في الأحاديث التي استشهد بها مسلم (ص ١٠٨): «الظاهر أن الحديث عند أبي سلمة من الوجهين، وإنما رواه بنزول توقيراً لعمر بن عبد العزيز وإظهاراً لفضله، وهذا أولى من اتهام أبي سلمة بالتدليس».

(٣) الميزان (١٨٨/٢).

الحاكم<sup>(١)</sup>؟ هل يصح في هؤلاء كلهم وصف (مدلس) للإسناد، ولازمه وصف الصحابة بهذا أيضاً ولو من جهة اللغة فحسب، لكن إنما ترك تأدباً<sup>(٢)</sup>! وكذا ما الجواب عمن اختلف عليه في ذكر الواسطة وعدمها عن شيخه الذي سمع منه، ومن أسقطها في المذاكرة؟

وهل من دلس مرة كمن دلس مائة مرة. وكذا هل من يروي الآلاف كمن يروي العشرات في تهمة التدليس؟

كل هذه الأسئلة تحتم على المشتغل بهذه المسألة الحيطّة التامة في إطلاق الحكم على من صحّ حديثه عند العلماء، ولو اتهم بالتدليس من بعضهم.

قال ضياء الدين المقدسي: «لو كان كل من وهِمَ في حديث واحد اتهم لكان هذا لا يسلم منه أحد»<sup>(٣)</sup>، وكذلك لو أن كل من دلس في حديث اتهم لكان هذا لم يسلم منه أحد فكيف بالوصف الدائم!

وقد يستدل على تأصيل هذا بقول البخاري [٢٥٦] في الثوري - وهو في المرتبة الثانية عند ابن حجر - : «ما أقل تدليسه»<sup>(٤)</sup>، مع قول الذهبي [٧٤٨] عنه

(١) المعرفة (٢٤٣)، وقد أعلّ أبو حاتم حديثاً بعننة ابن عيينة فقال: «لم يذكر ابن عيينة في هذا

الحديث الخبر» - العلل لابن أبي حاتم (٦٠).

(٢) النكت لابن حجر (٢/٦٢٤).

(٣) السير (١٦/١٢٧).

(٤) العلل الكبير للترمذي (٢/٩٦٦).

أيضاً: «لا عبرة لقول من قال: يدلس...»<sup>(١)</sup>.

فمن قلّ تدليسه، لا يقال فيه: يدلس، فكيف بعبارة (مدلس)<sup>(٢)</sup>.

وقد احتج بعضهم بعبارة للإمام الشافعي<sup>(٣)</sup> [٢٠٤] قال: «ومن عرفناه دلس مرة فقد أبان لنا عورته في روايته»<sup>(٤)</sup>.

والجواب هو أنه كما قال، فالتدليس قبيح كما سبق بيان كلامهم، ولم يقل الشافعي [٢٠٤] إن حديثه مردود بالعننة. وبقية كلامه يوضح المعنى أكثر حيث قال: «لا نقبل من مدلس حديثاً حتى يقول فيه: حدثني أو سمعت». وهذا ما نحن فيه، حيث قال (مدلس)، ولم يقل: دلس، وفرق بين الأمرين. فمدلس على وزان (مُفَعَّل) اسم الفاعل، كَمُعَلَّم، ولا يقال لمن فعل هذا مرة أو مرتين فحسب، بل من داوم عليه. قال المعلمي: «فكما لا يوصف من علم مسألة أو مسألتين بأنه عالم على الإطلاق، فكذلك لا

(١) الميزان (١٦٩/٢).

(٢) قال ابن التركماني [٧٤٤] في إعلاله لحديث: «الثوري مدلس، وقد عنعن» - الجوهر النقي (٢٦٢/٨-الكبرى) !!

(٣) قال الشافعي لأحمد: «أنتم أعلم بالحديث والرجال مني» - العلل برواية عبد الله (١٠٥٥).

(٤) الرسالة (١٠٣٣)، ولخص الحلبي [٨٤١] في التبيين (ص ١٠٢) عبارة الشافعي بما يلي: «اعلم أن الإمام الشافعي قال: إن الشخص إذا دلس مرة واحدة كان مدلساً...»، ولا يخفى ما فيه. ونص المعلمي في الأحاديث التي استشهد بها مسلم (ص ١١٠) على أن تهمة التدليس بمرة واحدة: أنه لا يلزم من ثبوت هذا عن الراوي أن يحكم عليه بالتدليس في شيوخه الذين سمع منهم. ووجه كلام الشافعي في التنكيل (ص ١٣٥-العمران) بحمله على قصد الإيهام من المدلس.



يوصف من فسق بصغيرة أو صغيرتين بأنه فاسق على الإطلاق»<sup>(١)</sup>.  
ومن نسب إلى الشافعي [٢٠٤] خلاف ما سبق<sup>(٢)</sup> فإنه يشكل عليه  
أمران:-

- أنه لا يعرف عن الشافعي [٢٠٤] أنه وصف راوياً بتدليس الإسناد، أو  
أعلّ حديثاً - بذلك - بمجرد عنعنة راويه مع سلامة ظاهر السند والمتن.
- أن كتابه الأم<sup>(٣)</sup> مشحون بعننة كثير من الرواة الذين شُهر عنهم  
تدليس الإسناد ثم هو يسكت عنها، فهنا ثلاثة احتمالات :-
- الأول: أنه لا يراهم (مدلسين) للإسناد - مع التسليم بوصف الأئمة لهم  
بأصل التدليس - وأنه يفرق بين الأمرين، فيصحّ المقصود.
- الثاني: أنه خفي على مثله ما ظهر لأكثر العلماء وطلابهم، فلا يبقى  
لأقواله في مسألة التدليس - خصوصاً - حجة لأحد، وهذا بعيد.
- الثالث: أن ما قرره في الرسالة تنظيراً، خالفه في الأم تطبيقاً، وهذا بعيد  
عمن هو دونه، فكيف به.
- وإن قدر النزاع في هذا الأمر، فهو قول له، قد وافقه عليه القليل<sup>(٤)</sup>.

(١) الاستبصار (ص ١٧ - تحقيق العمران).

(٢) كابن حبان في المجروحين (٩٢/١).

(٣) سكت عن عنعنة جماعة ذكرهم ابن حجر في الطبقة الرابعة كابن أرمطة وعباد بن منصور وابن إسحاق والوليد بن مسلم. أما الذين في الطبقة الثالثة فكثيرون، فابن جريج سكت عن عشرات من أحاديثه، وكذا أبو الزبير وقتادة والحسن سكت عن كثير من أحاديثهم أيضاً.

(٤) الكفاية (ص ٣٩٩) وشرح العلل لابن رجب (٣٥٣/١).

وعلى كل فكلام الشافعي<sup>(١)</sup> [٢٠٤] إنما جاء في سياق شروط الاحتجاج بالحديث عموماً، ولم يرد في صناعة الحدود والتعريفات ونقد الحديث، ليكون مشكلاً على صنيع النقاد.

ثم إن الشافعي [٢٠٤] قد قال قبل: «ولم نعرف بالتدليس ببلدنا فيمن مضى ولا من أدركنا من أصحابنا إلا حديثاً»، وهذا يدل على ندرة هذا الوصف في التابعين وأتباعهم من أهل الحجاز خصوصاً! فكيف نصف جماعة منهم به!

ومن شواهد ما سبق قول يعقوب بن شيبه [٢٦٢]: «سألت يحيى بن معين [٢٣٣] عن التدليس، فكرهه وعابه. قلت له: أفيكون المدلس حجة فيما روى، أو حتى يقول: حدثنا وأخبرنا؟ فقال: لا يكون حجة فيما دلس»<sup>(٢)</sup>.

وهذا النص أقوى في الدلالة من كلام الإمام الشافعي [٢٠٤] السابق ذكره، وابن معين [٢٣٣] على كثرة أقواله في الجرح والتعديل - وهو إمام النقد فيه - لا يعرف له اتهام للثقات بالتدليس إلا في عدد يسير جداً كما ستأتي الإشارة إليه.

وكذا شعبة [١٦٠]، على كونه أول المهتمين بكشف التدليس، لم ينقل عنه تهمة صريحة سوى قوله: «كفيتكم تدليس ثلاثة: الأعمش وأبي إسحاق وقتادة»<sup>(٣)</sup>.

(١) عقب ابن جرير الطبري على اختيار الإمام الشافعي بكلام مهم ذكره في كتاب لطيف له، ونقله محقق المعرفة للحاكم من هامش إحدى النسخ الخطية للكتاب (ص ٣٧٥).

(٢) الكامل لابن عدي (١/١٠٧).

(٣) أخرجه عنه ابن طاهر في التسمية (ص ٤٧ - مرشد) وعلقه البيهقي في المعرفة (١/١٥٢).

• الضابط الثالث: شهرة الموصوف بالورع والتقوى.

واشترط هذا الضابط واضح جداً، فهل يعقل ممن عرف بالورع والتقوى واشتهر بالعبادة والصلاح، أن يلبس على الأمة دينها، ويدلس عليها حديث نبيها، عن الضعفاء والمتروكين - ثم يخفى هذا الأمر على عامة العلماء - لأنه تدليس -، ولا يظهر إلا لخواصهم، والحال أن أولئك ضربوا أروع الأمثلة في النصيحة لهذه الأمة وللشريعة.

فهل الوصف (مدلس) لمثل الزهري وقتادة وأبي إسحاق السبيعي وحبيب بن أبي ثابت والحسن البصري وابن جريج ومكحول والأعمش - وغيرهم ممن وصف بالإمامة في الدين - كبقية الثقات الذين لم يذكروا بوصف الإمامة؟

قال وكيع [١٩٧] وهو كوفي: «نحن لا نستحل التدليس في الثياب، فكيف في الحديث»<sup>(١)</sup>.

وقال الخطيب [٤٦٣]: «أصح طرق السنن ما يرويه أهل الحرمين مكة والمدينة فإن التدليس عنهم قليل»<sup>(٢)</sup>.

وفي قول شعبة [١٦٠]: «لأن أقع من فوق هذا القصر - لدار حياله - على رأسي أحب إليّ من أن أقول لكم: قال فلان، لرجل ترون أنه قد سمعت ذاك منه ولم أسمع»<sup>(٣)</sup> - قال الذهبي [٧٤٨]: «هذا - والله - الورع»<sup>(٤)</sup>.

(١) الكفاية (ص ٣٩٤).

(٢) الجامع للخطيب (١٨٨٣).

(٣) الجرح (١/١٧٤).

(٤) السير (٧/٢٢١).

وقال ابن القيم [٧٥١] عن السلف: «لم يكونوا يدلّسون عن مُتَّهَم ولا مجروح، وإنما كثر هذا النوع من التدليس في المتأخرين»<sup>(١)</sup>.

ومن تأمل سيرة هؤلاء وأشباههم في كتب الزهد والسير ونحوها لم يشك قط في بعدهم عن وصف (مدلس) على المعنى الضيق الذي استقر عند أكثر الخلف.

فذكر هؤلاء وغيرهم في مرتبة واحدة من المدلّسين - على فرض التسليم - بعيد أيضاً عن الميزان الصحيح.

فالذي ينبغي هو سلوك نهج الحاكم [٤٠٥] في قوله: «ولم أستحسن ذكر أسامي من دلس من أئمة المسلمين صيانة للحديث ورواته، غير أنني أدلّ على جملة يهتدي إليها الباحث عن الأئمة الذين دلسوا والذين تورعوا عن التدليس: وهو أن أهل الحجاز والحرمين ومصر والعوالي ليس التدليس من مذهبهم وكذلك أهل خراسان والجبّال وأصبهان وبلاد فارس وخوزستان وما وراء النهر، لا يعلم أحد من أئمتهم دلس، وأكثر المحدثين تدليسا أهل الكوفة ونفريسير من أهل البصرة...»<sup>(٢)</sup>.

فلو جمع هذا الكلام مع عبارة وكيع الكوفي لكانت النتيجة أنه لا يكاد يوجد تدليس عند أهل الحديث على المعنى المذموم الخاص.

ويعضد قول الحاكم [٤٠٥] في شأن الكوفة قول يزيد بن هارون: «قدمت

(١) زاد المعاد (٥/٤٥٧).

(٢) معرفة علوم الحديث (ص ٣٧٣).

الكوفة فما رأيت بها أحداً إلا وهو يدلس إلا مسعر بن كدام وشريكاً»<sup>(١)</sup>.  
وقال البيهقي [٤٥٨]: «وإنما رغب بعض السلف عن رواية أهل العراق لما ظهر من المناكير والتدليس في روايات بعضهم»<sup>(٢)</sup>.  
وقال ابن عبد البر: «التدليس في محدثي أهل الكوفة كثير»<sup>(٣)</sup>.  
فماذا سيقول المتوسعون في إطلاق لفظة (مدلس) بنص الحاكم [٤٠٥]؟ وهو يحكي عن الأئمة، ويقول بأن تدليس التابعين خاصة غرضهم فيه أن يدعوا إلى الله U<sup>(٤)</sup>، أي إنه كان في مجالس الوعظ والتذكير، فيرسلون عن الصحابي الذي سمعوا منه والذي لم يسمعوا منه اختصاراً، كما هي عادتنا في هذا الزمن نرسل عمن أدركنا ومن لم ندرك، فهذا الفعل تخفّف، وليس تعمداً للإيهام أساس التدليس.  
وهذا الخطيب [٤٦٣] يقول: «والتدليس يشتمل على ثلاثة أحوال تقتضي ذم المدّلس وتوهينه :-  
• فأحدها: ما ذكرناه من إيهامه السماع ممن لم يسمع منه، وذلك مقارب الإخبار بالسماع ممن لم يسمع منه.  
• والثانية: عدوله عن الكشف إلى الاحتمال، وذلك خلاف موجب الورع والأمانة.

(١) الحلية (٢٥٠/٧) والكفاية (ص ٣٩٩)، وسنده واهٍ.

(٢) معرفة السنن (١/١٥١).

(٣) التمهيد (١/٣٢٦-التركي).

(٤) معرفة علوم الحديث (ص ٣٥٦).

• والثالثة: أن المدلس إنما لم يبين<sup>(١)</sup> من بينه وبين من روى عنه، لعلمه بأنه لو ذكره لم يكن مرضياً مقبولاً عند أهل النقل، فلذلك عدل عن ذكره.

وفيه أيضاً: أنه إنما لا يذكر من بينه وبين من دلس عنه، طلباً لتوهيم علو الإسناد والأنفة من الرواية عمن حدثه، وذلك خلاف موجب العدالة ومقتضى الديانة من التواضع في طلب العلم، وترك الحمية في الإخبار بأخذ العلم عمن أخذه<sup>(٢)</sup>.

فهل هذه الأحوال تنطبق على من سلف ذكرهم من أئمة الهدى والدين، ويخرج لهم الشيخان أيضاً؟

نعم وقع من بعضهم، كالثوري تدليس بعض الشيوخ المجروحين عند غيره، إذا كناهم فحسب<sup>(٣)</sup>، دون إسقاطهم<sup>(٤)</sup> من الإسناد، وإن أسقط فهو عمن لم يسمع منه كما قال ابن رجب<sup>(٥)</sup>، وليس هذا بتدليس إسناد على طريقتنا.

أما إسقاطهم للرواة - سواء سمعوا منه أو لم يسمعوا - فإنما كان غالباً في الثقات اختصاراً، كما في قول الأعمش [١٤٧]: قلت لإبراهيم النخعي [٩٦]: أسند لي عن عبد الله بن مسعود. فقال إبراهيم: إذا حدثك عن رجل

(١) قال المعلمي في المدلسين الثقات: «كان الغالب أنه إذا دلس أحدهم خبراً مرة أسنده على وجهه أخرى. وإذا دلس فسئل بين الواقع - الأنوار الكاشفة (ص ١٧١).

(٢) الكفاية (ص ٣٩٥-٣٩٦).

(٣) المعرفة ليعقوب (٣/١٤٥-١٤٦).

(٤) سؤالات السجزي للحاكم (٥١) ومن أمثلة فعله ما ذكره ابن حبان في المجروحين (٢/٢٦٢).

(٥) شرح العلل (١/٢١٧).

عن عبد الله، فهو الذي سميت، وإذا قلت: قال عبد الله، فهو عن غير واحد عن عبد الله»<sup>(١)</sup>.

وسياأتي<sup>(٢)</sup> أنَّ أيوب بن النجار اليمامي وصفه ابن حجر [٨٥٢] بالتدليس، ولم يسبق إلى ذلك! مع شهرة أيوب هذا بالورع الذي جعله يخرج من ماله كله.

وفي المقابل: حجاج بن أرطاة الكوفي [١٤٥]، أطلق عليه بعض حفاظ السلف كلمة (مدلس)<sup>(٣)</sup>، وفيه قال الشافعي [٢٠٤]: «قال الحجاج بن أرطاة: لا تتم مروءة الرجل حتى يترك الصلاة في جماعة»<sup>(٤)</sup>، فأين الورع ممن يصدر منه مثل هذا الكلام؟

وعليه يقال: إن الاحتجاج بتخريج الشيخين في الصحيح على نفي وصف (مدلس) للإسناد عن رواته أولى من القول بتحسين الظن<sup>(٥)</sup> بهما، ثم كيف أحسن الظن باثنين من علماء القرن الثالث، وأصف جملة من علماء القرن الثاني بتدليس الإسناد المذموم!!

(١) طبقات ابن سعد (٤٩٤/٦).

(٢) (ص ٥٩).

(٣) منهم: ابن المبارك وأبو زرعة والبزار والساجي وابن خزيمة وابن حبان.

(٤) الكامل لابن عدي (٢٢٣/٢)، وله عبارات أخرى من هذا النحو.

(٥) في أسئلة تقي الدين السبكي للحافظ أبي الحجاج المزي قال: سألت عما وقع في الصحيحين من حديث المدلس معنعناً هل نقول: إنهما اطلعا على اتصالها؟ قال: كذا يقولون وما فيه إلا تحسين الظن بهما - النكت لابن حجر (٦٣٦/٢)، ونقل استشكل هذا الرد عن ابن دقيق العيد بقوله: «لا بُدَّ من الثبات على طريقة واحدة...»! يعني قبول العنينة أو ردها.

• الضابط الرابع: كثرة الواصفين بالتدليس وقتلهم.

فإذا تتابع العلماء على توثيق رجل دون تمييز بين عننته وتصريحه، وجاء من خالفهم فأضاف شرطاً آخر = لم يكن تأثيره كما لو تتابع جماعة على ذاك الوصف أو التهمة به، ومن خالف هذا لزمه العكس، فمن تتابع العلماء على تضعيفه، ووثقه واحد في شيخ أو بلد أو حال فاعْتَبِرَ توثيقه مطلقاً، كان في هذا نوع ردّ لقولهم المطلق.

قال ابن نصر المروزي: «وكل رجل ثبتت عدالته برواية أهل العلم عنه وحملهم حديثه، فلن يقبل فيه تجريح أحد جرحه حتى يثبت ذلك عليه بأمر لا يجهل أن يكون جُرحه، فأما قولهم "فلان كذاب" فليس مما يثبت به جرح حتى يتبين ما قاله»<sup>(١)</sup>، فإذا كانت كلمة "كذاب" جرحاً مبهماً، فمن باب أولى كلمة مدلس، لأن التدليس أخو الكذب كما سبق.

وليس المراد هنا إهمال قول المخالف مطلقاً، بل المراد بيان الميزان في هذا الشأن فحسب.

ومثال تقعيد هذا الأمر: أبو عوانة الوضّاح اليشكري، تتابع العلماء على توثيقه، لكن قال أبو زرعة: ثقة إذا حدّث من كتابه، وقال أبو حاتم: كتبه صحيحة، وإذا حدّث من حفظه غلط كثيراً<sup>(٢)</sup>. فهل لمن أتى بعد في مثل هذه الأزمان أن يؤلف في مراتب من يقبل حديثه إذا حدّث من كتاب، ونفهم من تأليفه أنه إذا لم تثبت الرواية من كتاب فعلينا التوقف في حديث ذلك الراوي!

(١) التمهيد لابن عبد البر (٣٤/٢).

(٢) الجرح (٤٠/٩).



وقس على أبي عوانة جماعة من المشاهير كحفص بن غياث، وهمام بن يحيى وغيرهما، وهذا في غاية الوضوح.

وحاصل الأمر أن الرواي الذي وثقه جماعة يقولون هو ثقة إذا عنعن، ويخالفهم واحد فيقول: لا، هو ضعيف. ومعلوم أن احتمال الخلل في قولهم أبعد من قوله، «والذي ينبغي أن يؤخذ به منهما هو ما كان احتمال الخلل فيه أبعد من احتماله في الآخر»<sup>(١)</sup>، كما لو قال جماعة في راوٍ هو ثقة في فلان، وخالفهم واحد فقال: هو ضعيف فيه.

ومن أهم الأمثلة على هذا في شأن التدليس: مكحول الشامي، تتابع العلماء على توثيقه واعتماد عنعنته دون تردد.

أما ابن حجر [٨٥٢] فذكره في المرتبة الثالثة من المدلسين، وهم «من أكثر من التدليس فلم يحتج...»، ولم يرد فيه سوى قول واحد هو لابن حبان [٣٥٦] بلفظ: ربما دلس<sup>(٢)</sup>، وليس هذا من ابن حبان [٣٥٦] وصفا لازما كما هو ظاهر! ولما كان الأمر مشكلاً، اكتفى الحافظ في التقريب بوصفه بكثرة الإرسال.

فهل مثل هذا القول الواحد المقابل لكل أقوال العلماء يؤثر في الراوي، ويجعل أكثر مروياته محل شك بسبب العنينة؟

(١) التنكيل للمعلمي (ص ١٢٦ - العمران).

(٢) الثقات (٤٤٧/٥)، وراجع لكلمة (ربما) (ص ٦٧)، ويظهر أن أول من وصفه بمدلس هو الذهبي [٧٤٨] كما في الدر المنثور للسيوطي (١٤/٥).

ومثله تماماً محمد بن عيسى الطَّبَّاع، قال فيه تلميذه أبو داود: «كان ربما يدلّس»<sup>(١)</sup>، وذكره ابن حجر في الثالثة، وأغرب من هذا نقله أن أبا داود قال فيه: «كان مدلساً»<sup>(٢)</sup> - وفرق بين اللفظين - وأن الدارقطني تبعه على هذا، ولم أجد أحداً سبقه لهذا، ولم يذكر هذا في تهذيبه أصلاً.

وكذا عكرمة بن عمار إنما ثبت في شأن تدليسه قول أبي حاتم [٢٧٧] وحده: «ربما دلّس»<sup>(٣)</sup>، فكان عاقبته المرتبة الثالثة!

وقس على هذا تفرد ابن عمار<sup>(٤)</sup> [٣١٧] - إن ثبت - بتهمة فطر بن خليفة، وابن سعد<sup>(٥)</sup> [٢٣٠] بتهمة ابن وهب<sup>(٦)</sup>، وأحمد<sup>(٧)</sup> [٢٤١] بتهمة جعفر بن حيان عن الحسن، والسَّاجي<sup>(٨)</sup> [٣٠٧] بتهمة مخرمة بن بكير، وابن نمير<sup>(٩)</sup> [٢٣٤] بتهمة عبد السلام بن حرب، وابن حبان [٣٥٦] بتهمة محمد بن يزيد بن خنيس<sup>(١٠)</sup>

(١) سؤالات الآجري (١٧٣٧).

(٢) تعريف أهل التقديس (٩٩).

(٣) الجرح (١١/٧)، والنقل عن أحمد والدارقطني في اتهامه لم يعرف مصدره ولا لفظه.

(٤) فتح المغيث (٢١٢/١).

(٥) الطبقات الكبرى (٥١٨/٧).

(٦) إنما كان يتساهل في السماع من ابن عيينة كما في الكفاية (ص ٣٦٠).

(٧) رواية المروزي (١).

(٨) التهذيب (٤٠/٤).

(٩) رواية ابن محرز (١٧١٦).

(١٠) إنما قال في الثقات (٦١/٩): «يعتبر حديثه إذا بين السماع...»، وليس هذا بصريح في التهمة بالتدليس لما سبق.

وجُنيد بن العلاء<sup>(١)</sup> وعلقمة بن أبي علقمة<sup>(٢)</sup> ومقاتل بن حيان<sup>(٣)</sup> وعبد الجبار بن وائل<sup>(٤)</sup>، وكلهم فات العلائي [٧٦١] وابن حجر [٨٥٢] - وكذا الدارقطني [٣٨٥] - إن ثبت - بتهمة لاحق بن حميد<sup>(٥)</sup> -، وتفرد الحاكم [٤٠٥] بتهمة طلحة بن نافع<sup>(٦)</sup> وإبراهيم النخعي وشباك الضبي<sup>(٧)</sup> وحماد بن أبي سليمان<sup>(٨)</sup>.

هذا كله بغض النظر عن مرادهم بهذا التدليس، فإن كلام ابن عمار [٣١٧] - مثلاً - جاء بعد قول يحيى القطان<sup>(٩)</sup> [١٩٨]: «كان فطر صاحب ذي: سمعت سمعت»، فعلق عليه ابن عمار [٣١٧] بقوله: «يعني أنه يدلّس فيما عداها»، وهذا لا يدلّ - بأي وجه - على تدليس الإسناد، إنما كان هو يصرّح في مواضع العنونة وهماً منه، فإن لم يسمع منه كان منقطعاً وإن صرّح، كما قال القطان<sup>(١٠)</sup>.

والملفت للنظر أن إمام الجرح والتعديل: ابن معين [٢٣٣]، على كثرة

(١) المجروحين (٢١١/١)، وذكره ابن حجر في النكت (٦٤٤/٢) فحسب.

(٢) الثقات (٢٩١/٧).

(٣) مشاهير علماء الأمصار (١٥٦٦).

(٤) مشاهير علماء الأمصار (١٢٩٣).

(٥) تعريف أهل التقديس (٣١).

(٦) المعرفة (ص ٣٥٥)، وخص تدليسه عن الثقات كفتادة.

(٧) المعرفة (ص ٣٥٥)، وخص تدليسه عن الثقات أيضاً.

(٨) المعرفة (ص ٣٥٨).

(٩) قال أحمد في رواية ابنه: «كان فطر عند يحيى ثقة» - العلل (٢٤٩٧).

(١٠) الضعفاء للعقيلي (٤٦٥/٣).

أقواله في الرواة جرحاً وتعديلاً، لم يحفظ عنه تهمة الثقات بالتدليس إلا في عدد يسير جداً كما سبق ذكره، وهذا من سعة علمه بأحوال الرواة، فتأمل !!  
فالفرق واضح بين الوصف المؤثر اللازم للراوي، ومجرد التهمة بأمر عارض - على فرض تعمد فعله -، كيف وقد صدر الاتهام من واحد فحسب.

واشترط بعض محدثي السلف من راوٍ التصريح للكتابة عنه أو لقبول حديثه = وقائع أعيان للاحتياط، لا تقعيد لمن بعدهم، كالرواية عمن اتهم - من الأئمة - ببدعة تماماً، ولا يلزم من هذا الاشتراط الخاص، الاتهام العام، فضلاً عن البحث في العنينة والتصريح ونحو ذلك، ثم إن اشتراط التحديث في الرواية لا يدل على تدليس الإسناد، لاحتمال الرواية عمن لم يسمع، سواء عاصره أم لا، وإنما شرط ذلك بسبب كثرة رواية الشيخ عمن لم يعرف سماعه منه ومحاولته إخفاء ذلك، فيتخلص التلميذ من هذا كله بأن لا يكتب عنه إلا إذا قال: حدثنا، لتسلم له عامة مروياته عنه فلا يدخل على التلميذ خلل فيما لو حدث عنه بعد ذلك.

#### • الضابط الخامس: مكانة الواصف بين العلماء الموثقين للراوي.

فليس كل العلماء على درجة واحدة في الفضل والعلم والتثبت.  
وعلم الجرح والتعديل من أدق علوم الشريعة وأجلها، فلا يقبل فيه إلا قول من عرف أنه من أهله، مع الورع والتثبت والديانة.

ومن الأمثلة هنا: طاوس بن كيسان، اتفق العلماء على ثقته، وقبول حديثه، حتى جاء الكرابيسي [٢٤٨] وذكره في المدلسين، وتبعه ابن حجر [٨٥٢] فذكره في المرتبة الأولى من المدلسين.

وبغض النظر عن المرتبة التي ذكره فيها ابن حجر، فإن الكرابيسي [٢٤٨] - واسمه الحسين بن علي بن يزيد<sup>(١)</sup> - ليس من أئمة هذا الشأن أصلاً، ومذهبه في التدليس لم يوافق عليه أحد من السلف حاشاً أبا الفتح الأزدي<sup>(٢)</sup> [٣٧٤] - وهو متكلم فيه أيضاً -، ولا تقارن أقواله بأقوال من وثق طاوس البتة.

وقس على هذا كلام الكرابيسي [٢٤٨] أيضاً في إبراهيم التيمي<sup>(٣)</sup> عن زيد بن وهب - إن ثبتت روايته عنه -، وفي يزيد الدلاني<sup>(٤)</sup>.

ومثله كلام أبي مسهر [٢١٨] في يزيد بن عبد الرحمن الدمشقي الهمداني<sup>(٥)</sup>، ويحيى الحماني [٢٢٨] في اتهام جرير بن حازم<sup>(٦)</sup> في حديث واحد... وغيرهم من الثقات.

(١) السير للذهبي (٧٩/١٢).

(٢) شرح العلل لابن رجب (٣٥٤/١) وقال فيه عن كتاب الكرابيسي: «وقد ذُكر كتابه هذا للإمام أحمد فذمه ذمّاً شديداً، وكذلك أنكره عليه أبو ثور وغيره من العلماء»، لذا أُلّف الطحاوي رداً عليه أسماه: نقض كتاب المدلسين، كما في الفهرست للنديم (ص ٢٦٠).

(٣) التهذيب (٩٢/١).

(٤) تعريف أهل التقديس (١١٣)، المرتبة الثالثة !

(٥) تعريف أهل التقديس (١١٤)، المرتبة الثالثة !

(٦) تعريف أهل التقديس (٧)، المرتبة الأولى.

وكذا قول عبد الله بن أحمد [٢٩٠] الآتي بعد<sup>(١)</sup>: «بلغنا أن المحاربي [عبد الرحمن بن محمد] كان يدلس»، فهذا بلاغ مجرد عن قرينة القبول، والمتهم مبهم مجهول، فأى مكانة له ليقبل قوله، ومن ثم يذكر في كتب المدلسين، في الطبقة الثالثة أيضاً!!

#### • الضابط السادس: منهج الواصف من حيث الثبوت.

هذا الضابط يعد من الضوابط المهمة في علم الجرح والتعديل، والحكم على الرواة ومروياتهم.

فليست أقوال الإمام أحمد [٢٤١] كأقوال ابن حبان [٣٥٦]، وكذا ليست أقوال البخاري [٢٥٦] وأبي حاتم [٢٧٧] كأقوال الدارقطني [٣٨٥] والحاكم [٤٠٥]. فإنزال العلماء منازلهم في هذا العلم مهم للغاية. فإنَّ «منهم المبالغ في الثبوت، ومنهم المتسامح، ومن لم يعرف مذهب الإمام منهم ومنزلته من الثبوت لم يعرف ما تعطيه كلمته، وحينئذ: إما أن يتوقف، وإما أن يحملها على أدنى الدرجات ولعل ذلك ظلمٌ لها، وإما أن يحملها على ما هو المشهور في كتب المصطلح ولعل ذلك رفع لها عن درجتها. وبالجمله فإن لم يتوقف قال بغير علم، وسار على غير هدى»<sup>(٢)</sup>.

(١) (ص ٦٦).

(٢) من مقدمة المعلمي لكتابه الاستبصار.

ومن خلال تتبع كلام العلماء الواصفين للرواة بالتدليس خصوصاً - باللفظ الصريح - من الحاكم [٤٠٥] فما قبله زمناً، نجد أن أقوالهم قليلة جداً لو وُزِنَتْ ببقية كلماتهم في جرح الرواة، إلا أنه يلحظ أن أكثرهم اتهاماً للرواة - بعبارة التدليس الصريحة - على تقدير ثبوتها عنهم - مع غُصَّ الطرف عن مرادهم من اللفظة كالإرسال - هم :-

١. أحمد بن حنبل [٢٤١]، حيث اتهم ٢١ راوياً بذلك، انفرد بخمسة رواة.

٢. النسائي [٣٠٣]، حيث اتهم ٢١ راوياً كذلك، انفرد بأربعة، منهم أبو الزبير المكي، الذي نفى الحاكم<sup>(١)</sup> تدليسه.

٣. ابن حبان [٣٥٦]، وهو أكثر علماء الحديث اتهاماً بالتدليس للرواة، حيث بلغ عددهم ٤٠ راوياً، انفرد بثلاث وعشرين !

٤. الدارقطني [٣٨٥]، اتهم ٢٣ راوياً، انفرد بواحد هو لاحق بن حميد كما سبق.

٥. الحاكم [٤٠٥]، اتهم ١٢ راوياً، انفرد بخمسة<sup>(٢)</sup>.

(١) معرفة علوم الحديث (٦٥)، وأول من اتهم أبا الزبير بالتدليس: النسائي [٣٠٣]، كما إن أول من رد عنعنته بحجة قصة الليث: المغاربة ! بدءاً بابن حزم [٤٥٦]، ولا يعرف له سلف في تفصيله ذلك، فهل كل علماء المشرق خلال ثلاثة قرون خفي عليهم ما ظهر له !! ويلحظ أن من تكلم فيه من علماء القرن الثاني والثالث، لم يتعرضوا إلى تدليسه للإسناد البتة !!

(٢) أشار إلى آخرين في كتاب المعرفة (ص ٣٥٥-٣٧٢).

فيظهر بعد النظر فيما سبق، أن هؤلاء أكثر النقاد اتهاماً بالتدليس من غيرهم، هذا لو قدر أنهم أرادوا تدليس الإسناد فحسب، ولا يمكن الجزم بهذا إلا بدليل.

بل الدليل على خلافه، حيث ثبت عنهم إطلاق التدليس على الإرسال في نصوص كثيرة، بسبب الخفاء والإيهام الذي تقدم بيان أنه أمر نسبي يختلف من عالم لآخر.

ومن هذا قول أحمد [٢٤١] وابن معين [٢٣٣]: «لم يسمع عبد المجيد بن أبي رواد من عبيد الله شيئاً، ينبغي أن يكون عبد المجيد دلّسه»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن حبان [٣٥٦] في أنواع الجرح: «المدلس عمن لم يره...»<sup>(٢)</sup>. وأطلقه الدارقطني [٣٨١] على تدليس الشيوخ<sup>(٣)</sup>، وعلى من يحدث عمن لم يسمع<sup>(٤)</sup>.

وقال الحاكم [٤٠٥] في الجنس السادس: «من التدليس قوم رروا عن شيوخ لم يروهم قط...»<sup>(٥)</sup>.

ويظهر مما سبق أن ابن حبان [٣٥٦] من أكثر العلماء توسعاً في استعمال لفظة التدليس، وما في معناها.

(١) علل الخلال (١٣٥-المنتخب).

(٢) كتاب المجروحين (٨٠/١).

(٣) العلل (٣١٩/٨).

(٤) السنن (٣٤١١).

(٥) معرفة علوم الحديث (ص ١٠٩).



• الضابط السابع: تقدّم زمن الوصف.

فالوصف بالتدليس من الجرح الخفي والدقيق، ولا يمكن العلم به إلا لمن كان معاصراً للرواية أو قريباً منها، «ممن عاين الأصول وعرف عللها»<sup>(١)</sup>.

والرواة المتقدمون قد يرسلون الحديث عن شيخ سمعوا منه مع حضور قرينة مفهومة للإرسال مع تحقق سلامة أغراضهم، وارتفاعهم عن مقاصد المدلسين وأغراضهم<sup>(٢)</sup>، ومعرفة هذا - في كل راوٍ - للمتأخرين كالمتعذر. فيبعد عادة أن يطلع المتأخر على جرح مؤثر بالراوي ويخفى على كل من سلف من أئمة الجرح والتعديل، خصوصاً في أمر مهم كالتدليس. وعليه يقال: إن تفرد ابن الجوزي [٥٩٧] بتهمة<sup>(٣)</sup> بشير بن زاذان - على ضعفه - فيه نظر.

وقس على هذا ما يذكره المؤلفون المتأخرون في رواية التدليس، لا يقبل حال التفرد مطلقاً فكيف لو نفاه السلف. كتفرد عبد الحق الإشبيلي [٥٨١] وابن القطان الفاسي [٦٢٨] - وهما مغربيان - بوصف شريك النخعي الكوفي - وهو مشرقي - بـ(مدلس)<sup>(٤)</sup>، مع تبرئ شريك منه<sup>(٥)</sup>، ونفي

(١) الموقظة (ص ٤٥) للذهبي.

(٢) السنن الأبين (ص ٦٤).

(٣) وليست عبارته بالصريحة في الوصف كما في الموضوعات (٣٠/٢).

(٤) بيان الوهم (١٢٢/٣).

(٥) تعريف أهل التقديس (٥٦).

يزيد بن هارون البصري [٢٠٦] عنه ذلك<sup>(١)</sup> كما سبق.

ومن أمثله: أبو قلابة الجرّمي، اتهمه بالتدليس: الذهبي<sup>(٢)</sup> [٧٤٨]،  
والعلائي [٧٦١]، وتبعهما ابن حجر [٨٥٢] فذكره في المرتبة الأولى<sup>(٣)</sup>! وقد  
قال عنه إمام الجرح والتعديل أبو حاتم [٢٧٧]: «لا يعرف له تدليس»<sup>(٤)</sup>، هذا  
ومراسيل أبي قلابة مشهورة، ولكن لما كان انقطاعها مشهوراً، لم ينطبق  
عليها وصف التدليس المشعر بالخفاء والإيهام.

وهذا الذهبي [٧٤٨] أول من تفرد بتهمة جبير بن نفيير<sup>(٥)</sup> المخضرم،  
وخالد بن معدان<sup>(٦)</sup>، والعلائي<sup>(٧)</sup> [٧٦١] أول من ذكر عبد المجيد بن عبد  
العزیز بن أبي رواد في المدلسين، بسبب إرساله، وتفرد ابن رجب<sup>(٨)</sup> [٧٩٥]  
بتهمة معمر بن راشد، وتفرد الهيثمي [٨٠٧] بوصف شريح بن عبيد<sup>(٩)</sup>،  
وليث بن أبي سليم<sup>(١٠)</sup>، وتفرد برهان الدين الحلبي [٨٤١] بتهمة ميمون بن

(١) الكفاية (ص ٣٩٩).

(٢) من تعريفات الذهبي للحديث المدلّس: «ما رواه الرجل عن آخر ولم يسمعه منه، أو لم يدركه» -  
الموقظة (ص ٤٧).

(٣) تعريف أهل التقديس (١٥).

(٤) الجرح والتعديل (٥٨/٥).

(٥) تذكرة الحفاظ (٥٢/١).

(٦) تذكرة الحفاظ (٩٣/١).

(٧) جامع التحصيل (ص ١٠٧)، وسبق قبل قليل أن الإمام أحمد إنما اتهمه فحسب.

(٨) في شرح العلل (٧٦٣/٢)، استند ابن رجب على كلام لأحمد غير صريح في حديث الشغار،  
ومعمر إنما أدرج!

(٩) مجمع الزوائد (٨٨/١).

(١٠) مجمع الزوائد (١٠٨/٤).

أبي شبيب<sup>(١)</sup>، وتفرد ابن حجر [٨٥٢] في التقريب بتهمة عثمان بن عاصم والحسن بن علي بن راشد، وعقبة بن عبد الله الأصم، وفي المراتب بتهمة خالد الحذاء، وأبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود، وأشعث بن عبد الملك، وعبد ربه بن نافع، وفي النكت<sup>(٢)</sup> بتهمة عمر بن عبيد الطنافسي.

والحافظ ابن حجر [٨٥٢] حاول التوسع في جمع ما ظهر له باجتهاده أنه تدليس، وحكم على رواة كتابه - في مقدمته - بأنهم (موصوفون بتدليس الإسناد) ولو فتح هذا الباب بالتبع لعسر إغلاقه، والحاصل أن المدلسين معدودون، فهو أول من ذكر أيوب بن النجار اليمامي في المرتبة الأولى<sup>(٣)</sup> من المدلسين، ولم يذكره أصلاً في النكت<sup>(٤)</sup>، لأنه قال - في كتابه هذا - بعد سرد أسمائهم: وكل من ذكر هنا فهو بحسب ما رأيت التصريح بوصفه بالتدليس من أئمة هذا الشأن على التفصيل، ثم أطلق في التقريب<sup>(٥)</sup> بقوله في أيوب النجار: «ثقة مدلس»، وهو لم يسبق إلى هذا الوصف المطلق، فما في مراتبه قد يعارض ما في نكته، وهذا وإن صح من مثل ابن حجر - لإمامته - أن يسلكه في مثل أيوب هذا - لعدم شهرته - فإنه لا يتأتى لكل أحد في أي راوٍ. وما عسى أن يفعل من يرجع للمختصرات فحسب إذا وجد عنعنة له ولأمثاله ولم يراجع سبب تهمته بالتدليس، ولم يعلم بورع

(١) التبيين لأسماء المدلسين (ص ٥٨) بلفظ: قيل يدلس.

(٢) (٦٤١/٢).

(٣) (٦).

(٤) (٦٥٠/١).

(٥) (٦٢٧).

أيوب هذا الذي جعله يخرج من ماله كله<sup>(١)</sup>.

وكم من راوٍ كان لا يدلس، أو يكره التدليس ونحو ذلك فوصفه بعضهم به بسبب حمله لرواية معينة على معنى التدليس العام الذي انتقل تلقائياً إلى المعنى الخاص بمرور الزمن، ثم انتقل الاتهام إلى وصف (مدلس) المذموم، وهكذا توسع الضيق، بسبب التعلق بأدنى احتمال وتصيد أقرب مقال، ومعلوم أن إدراك أصل التدليس - وهو الإيهام - كالمتعذر للمتأخر.

ويلحظ هنا أن من توسع في جمع أسماء المدلسين بالاجتهاد والاستنباط فاته أو ترك جماعة قيل فيهم الوصف نفسه - غير الصريح في التدليس - الذي لسببه ذكره من ذكره في المدلسين باجتهاده، وهذا دليل على أن وصف الثقات بتدليس الإسناد ليس بالأمر الهين، وأن وُلوجه ليس بالحميد.

ومثال ذلك إهمالهم ذكر علي بن المبارك - في المدلسين - الذي كان له كتابان عن يحيى بن أبي كثير، أحدهما سماع والآخر إرسال<sup>(٢)</sup>. وهذا الوصف

(١) الورع عن أحمد برواية المروزي (ص ٥)، وقال أحمد: «رأيت أيوب بن النجار ومعه رشاء يعني دلوا يستقي به من زمزم يعني لم يكن يستقي برشاء هؤلاء» - العلل لعبد الله (٥٣٥٨).

(٢) التقريب (٤٧٨٧)، قال علي بن المبارك: «كتاب يحيى بن أبي كثير هذا، بعث إلي يحيى من الإمامة، أو خلفه عندي، ولم أسمع من يحيى»، يشك في قوله: بعث إلي من الإمامة أو خلفه عندي - المعرفة للحاكم (٢٣٦).

مثله تماماً لأبي الزبير المكي عن جابر **t**، في قصته مع الليث بن سعد<sup>(١)</sup>. وأختم بالتنبيه إلى أن ما ذكر سابقاً من تفرد بعض العلماء بتهم التدليس لا يقصد من هذا رد قولهم، وليس هذا من لوازم الكلام، إلا أنه أيضاً لا يلزم منه كما سبق<sup>(٢)</sup> أن يذكر الراوي في الرواة المدلسين - أصلاً - على المعنى العام، فكيف بالخاص؟

#### • الضابط الثامن: ثبوت عبارة الواصف في نوع التدليس.

إن ثبوت النص ووضوح عبارة الواصف بالتدليس في نوع تدليس الراوي مهم جداً في الحكم على الراوي بالتدليس وصفاً أو تهمة، لاختلاف أنواع التدليس وحكمها.

فكم من راوٍ وصف بتدليس الإسناد بسبب إرسال، أو وجادة<sup>(٣)</sup>، أو إجازة<sup>(٤)</sup>، أو اتهم بتدليس من نوع آخر كالشيوخ وغيرها، أو بخصوص راوٍ معين، أو نصّ على عدم تدليس عن شيخ معين، أو رجع عن فعله كلياً، أو

(١) الضعفاء للعقيلي (١٣٣/٤)، ومن تأمل القصة وأمعن فيها علم أنه لا علاقة لها بالتدليس أصلاً، لأن التدليس يكون في الأداء، وتحمل التلميذ عن شيخه شيئاً بغير سماع منه لا يعد تدليساً بأي حال، وإن تكلم فيه. وأبو الزبير ما قصد الأداء أصلاً ليتكلم فيه!

(٢) ص (٣١).

(٣) نص القاضي عياض على أن بعضهم يدلّس في الوجادة بقوله: عن فلان، أو قال فلان. ثم أسند عن عبد الرحمن بن مهدي قوله: كان عند مخزومة كتب لأبيه لم يسمعها منه - الإلماع (ص ١١٧).

(٤) تقدم مثاله في المسألة الرابعة.

نفاه من هو أعلم بالرجال، ثم جاء من تأخر فحمله على تدليس الإسناد فحسب.

والتهمة بالتدليس بلفظ عام وإن كان جرحاً - عند بعضهم - فهو غير مفسر إن ورد في راوٍ وثقه جماعة من الأئمة، وهذا ليس بالطاعن في حديثه عموماً.

ومثال هذا حماد بن أسامة، قال عنه ابن سعد [٢٣٠]: «يدلس، وتبين تدليسه»، كذا قال، ونقل ابن حجر [٨٥٢] في المرتبة الثانية<sup>(١)</sup> أنه رجع عن هذا، وقد قال حماد بن أسامة منكرأً على من قال له: «اذكر الخبر»، قال: «أتروني أدلس لكم؟»<sup>(٢)</sup>.

فعلى هذا هل يصح وصف حماد بأنه (مدلس) - على أي مرتبة كانت - وهو يدعو على المدلسين بخراب بيوتهم كما سبق<sup>(٣)</sup>؟ مع تصريح الحاكم بأنه من الكوفيين الذين لا يدلسون كأبي معاوية الضير<sup>(٤)</sup>.

وكذا واصل البصري أبو حُرّة، وُصِفَ بالتدليس وذكرَ في المرتبة الثالثة<sup>(٥)</sup> أيضاً! وإنما قال فيه أحمد [٢٤١]: «صاحب تدليس عن الحسن»<sup>(٦)</sup>.

(١) (٤٤).

(٢) المدخل إلى الإكليل (ص ٤٦).

(٣) (ص ٢٣).

(٤) المصدر السابق.

(٥) (١١٥)، وزاد أنه الرقاشي، وقيل إنه آخر اسمه حنيفة.

(٦) رواية المروزي (١)، وسقطت كلمة: عن الحسن، في رواية الفضل بن زياد عن أحمد - أخرجه

يعقوب في المعرفة (٢/٦٣٣) قال حدثني الفضل...

فتعميم الحكم عليه بأنه مدلس غير صحيح، خصوصاً مع قول ابن عدي [٣٦٥]: «لم أجد في حديثه حديثاً منكراً»<sup>(١)</sup>.

وأطلق أحمد [٢٤١] على تدليس القطع الذي ربما فعله هشيم بأنه تدليس وحش<sup>(٢)</sup>.

وعن قول أبي إسحاق السبيعي: ليس أبو عبيدة ذكره<sup>(٣)</sup>... قال ابن الشاذكوني [٢٣٤]: «ما سمعت بتدليس قط أعجب من هذا»<sup>(٤)</sup>.

وليس في هذا أي دلالة على معنى التدليس فضلاً عن تعمله.

وكذا قول ابن معين [٢٣٣] في رواية هشيم لحديث مقطوع رواه يونس عن الحسن قال: «يجزئ من الصرم<sup>(٥)</sup> السلام»، قال: «وقد دلس هشيم هذا الحديث عن يونس عن الحسن، وليس هذا الحديث بشيء، لا يرويه ثقة»، فهل يصح بعد هذا أن يقال إن ابن معين [٢٣٣] وصف هشيماً بالتدليس - دون قيد -، وهو إنما فعل هذا في أثر عن تابعي، ولا يعني هذا تبرئته من التدليس عموماً، فإن إرساله عمن لم يسمع منهم كثيراً<sup>(٦)</sup>، وهذا من أنواع التدليس كما سبق.

وكذا قول ابن معين [٢٣٣]: «دلس هشيم عن زاذان أبي منصور ولم

(١) الكامل (٣٧٤/٨).

(٢) العلل برواية المروزي (٣١).

(٣) جامع البخاري (١٥٦).

(٤) المعرفة للحاكم (ص ٣٦٧).

(٥) الصرم: الهجر.

(٦) زاد عددهم عن عشرين راوياً بعد التتبع اليسير.

يسمع منه»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن حبان [٣٥٦] عن عبد الجبار بن وائل بن حجر: «مات أبوه وائل وأمه حامل به، كل ما روى عن أبيه مدلس...»<sup>(٢)</sup>، فهذا النص وغيره مما كثر وروده عنهم يدل على أهمية اعتبار منهج الوصف، ووضوح عبارته في نوع التدليس، ويمكن وصفه بتدليس الإسناد أو غيره.

هذا على تقدير الثبوت فكيف إذا نفاه عن نفسه كقول ابن جريج: «إذا قلت: قال عطاء...، فأنا سمعته منه، وإن لم أقل سمعت»<sup>(٣)</sup>.

أو نفاه آخرون عنه، كالمغيرة بن مقسم اتهمه محمد بن فضيل الضبي [١٩٥] بالتدليس عن النخعي خصوصاً<sup>(٤)</sup>، وعممه ابن حبان [٣٥٦]، ونفاه من هو أعلم به منهما: أبو داود<sup>(٥)</sup> [٢٧٥].

ومحرز بن عبد الله الجزري، جعله ابن حجر [٨٥٢] في المرتبة الثالثة<sup>(٦)</sup>، وفي النكت<sup>(٧)</sup> في الرابعة، محتجاً بوصف ابن حبان [٣٥٦] له فحسب، وابن حبان [٣٥٦] إنما قال: «كان يدلس عن مكحول، يعتبر بحديثه ما بين السماع

(١) الدوري (٣٩٨٣).

(٢) مشاهير علماء الأمصار (ص ١٦٣).

(٣) تاريخ ابن أبي خيثمة (ص ١٥٢ و ١٥٧)، وهذا يخالف قول أحمد إن صح عنه: «كل شيء قال ابن جريج: قال عطاء أو عن عطاء. فإنه لم يسمعه من عطاء» - شرح العلل (٣٧٦/١).

(٤) الجعديات (٦٦٣).

(٥) سؤالات الآجري (١٦٦).

(٦) تعريف أهل التقديس (١٠٤).

(٧) (٤٦٤/٢).



فيه عن مكحول وغيره»<sup>(١)</sup>.

ومن لم يتنبه لهذا الضابط فما عساه أن يقول عن مقولة شعبة [١٦٠] - وعلمه بالرجال وتدليسهم مشهور - : «ما رأيت أحداً من أصحاب الحديث إلا يدلّس، إلا ابن عون وعمرو بن مرة»<sup>(٢)</sup>.

فتتبع نصوص العلماء في جرح الراوي وسيرته تفيد كثيراً في تحديد نوع التدليس الذي اتهم به، على فرض التسليم بثبوت الوصف نفسه، فإن عمرو بن دينار مثلاً قال عنه الحاكم في علومه<sup>(٣)</sup> بعد سرد روايات منقطعة: «عامّة حديث عمرو بن دينار عن الصحابة غير مسموعة». وفهم ابن حجر من هذا أمراً فقال في المرتبة الأولى<sup>(٤)</sup>: «أشار الحاكم في علوم الحديث إلى أنه كان يدلّس»، كذا قال.

و لم يسبقه أحد في وصفه بالتدليس بلفظة (كان) المفهومة للاستمرار، وليس في عبارة الحاكم أيضاً أي دلالة على احتمال التدليس لأنه قال عقبها بأن هذا كله يخفى إلا على حفاظ الحديث. فأين التدليس في المنقطع الذي يخفى على العوام فحسب.

ومن الأمثلة أيضاً على ما يُشك في ثبوته من تهمة التدليس، قول ابن

(١) الثقات (٥٠٤/٧).

(٢) مسند ابن الجعد (٥٠).

(٣) المعرفة (٢٦٨).

(٤) (٢٠).

حجر [٨٥٢] - في المراتبة الثالثة<sup>(١)</sup> - في عبد الرحمن بن محمد بن زياد المحاربي إنَّ العقيلي [٣٢٢] وصفه بالتدليس، ونسبه في التقريب<sup>(٢)</sup> لأحمد [٢٤١]، كذا قال! والعقيلي<sup>(٣)</sup> [٣٢٢] إنما نقل عن أبي عبد الله الإمام أحمد [٢٤١] قوله: بلغنا أن المحاربي كان يدلس، والذي في العلل<sup>(٤)</sup> لعبد الله [٢٩٠] ما يلي: «قال أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد: ولم نعلم أن المحاربي سمع من معمر شيئاً، وبلغنا أن المحاربي كان يدلس».

فهذه العبارة لا يصح بها نسبة التهمة لا للعقيلي [٣٢٢] ولا لأحمد [٢٤١] ولا لابنه [٢٩٠] أيضاً. ولو جاز لنا تهمة بالتدليس فحقه المرتبة الأولى لا الثالثة!! وهذا الحسين بن واقد المروزي يذكر ابن حجر [٨٥٢] أن الدارقطني [٣٨١] وأبا يعلى الخليلي [٤٤٦] وصفاه بالتدليس، ثم يذكره في الأولى!، فأيهما أولى بها أو بالثالثة؟

وكذا قول الحافظ<sup>(٥)</sup> [٨٥٢] في عبيدة بن الأسود بن سعيد الهمداني: «أشار ابن حبان [٣٥٦] في الثقات إلى أنه كان يدلس»، وابن حبان [٣٥٦] إنما قال: «يعتبر حديثه إذا بين السماع في روايته...»<sup>(٦)</sup>، فهل يصح في مثل هذه

(١) تعريف أهل التقديس (٨٠).

(٢) تقريب التهذيب (٣٩٩٩).

(٣) الضعفاء (٣٤٨/٢).

(٤) العلل (٥٥٩٧).

(٥) تعريف أهل التقديس (٨٦).

(٦) الثقات (٤٣٧/٨).

العبارة الجزم بوصف ابن حبان [٣٥٦] له بتدليس الإسناد! مع ما سبق<sup>(١)</sup> من إطلاق ابن حبان [٣٥٦] التدليس على الإرسال.

والأغرب من هذا أن الحافظ ذكر هذا الرجل في المرتبة الثالثة من المدلسين، وذكره في الرابعة من النكت، وقال عنه في التقريب: «ربما دلس»، وهذا الوصف «ربما دلس» قد أطلقه على السفينين والحكم بن عتيبة وحماد بن أسامة في تقريبه، ومن ثمّ ذكرهم في المرتبة الثانية من المدلسين في كتابه وفي النكت، بينما ذكر: هشام بن عروة<sup>(٢)</sup> في الأولى، وذكر ابن أبي نجيح وعبد الملك بن عمير في الثالثة، وغنجاراً ذكره في الرابعة من المراتب بينما جعله في الثالثة من النكت<sup>(٣)</sup>! مع قوله - أيضاً - عنهم في التقريب: «ربما دلس»!!

وسبق أن عكرمة بن عمار<sup>(٤)</sup> ومكحولاً<sup>(٥)</sup> إنما قيل فيهما: «ربما دلس»، لكن ذكرهما الحافظ [٨٥٢] في المرتبة الثالثة، فهذا الاختلاف الشديد سببه عدم تحرير ثبوت الوصف، ومن ثمّ فهم معناه.

ومثله عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، إنما اتهمه أحمد [٢٤١]، وابن معين [٢٣٣] بالتدليس في حديث واحد لم يسمعه كما سبق<sup>(٦)</sup>، فهل

(١) (ص ١٣).

(٢) قال المعلمي في التنكيل (٢٦١): «التحقيق أنه لم يدلس قط».

(٣) (٦٤٢/٢).

(٤) (ص ٥٠).

(٥) (ص ٤٩).

(٦) (ص ٥٦).

يصح فيه أصل الوصف، فضلاً عن أن يذكر في المرتبة الثالثة، وهم الرواة الذين ...

ولازم هذا، أن من أخطأ في حديث واحد أن يذكر في كتب الضعفاء! وهذا الإدراج تعمده<sup>(١)</sup> أخطر من تعمد التدليس، ولا يعرف فيمن أدرج أفراداً بالتجريح الخاص.

وكذا محمد بن عجلان لم يصفه أحد البتة بالتدليس، وجعله ابن حجر [٨٥٢] في الثالثة من مراتبه<sup>(٢)</sup>، وعزى الاتهام لابن حبان [٣٥٦]، وابن حبان [٣٥٦] إنما قال: «سمع سعيد المقبري من أبي هريرة، وسمع عن أبيه عن أبي هريرة، فلما اختلط على ابن عجلان صحيفته ولم يميز بينهما اختلط فيها وجعلها كلها عن أبي هريرة، وليس هذا مما يهي الإنسان به»<sup>(٣)</sup>، فابن حبان [٣٥٦] ينص على عدم تأثير ذلك، فكيف يُوافق في الفرع ويخالف في الأصل.

ومروان بن معاوية الفزاري، قال عنه ابن حجر [٨٥٢] في التقريب: «كان يدلّس أسماء الشيوخ»، ثم ذكره في الثالثة من مراتبه، وقال: «كان مشهوراً بالتدليس، وكان يدلّس الشيوخ أيضاً»، ولم يسبقه أحد إلى ذا البتة، بل هو مخالفٌ لاجتماعهم على أن تدليسه للشيوخ، حتى إنه كان يعمي اسم الأب

(١) قال السمعاني فيمن تعمده: «ملحق بالكذابين» - تدريب الراوي (٣٢٢/١).

(٢) (٩٨).

(٣) الثقات (٣٨٦/٧).

من شيخه فيقول: ابن فلان<sup>(١)</sup>.

وقد فسّر ابن حجر - مرة - تهمة التدليس بالإرسال<sup>(٢)</sup>.

وهذا مجاهد بن جبر لم يتهمه أحد - من السلف - بالتدليس، وهو يروي عن جابر حديثاً في الصحيحين<sup>(٣)</sup>، وقال يحيى القطان [١٩٨] فيه: «كانوا يرون أن مجاهداً يحدث عن صحيفة جابر t»<sup>(٤)</sup>، وصحيفة جابر مشهورة، كتبها عنه سليمان بن قيس اليشكري، ومات قديماً، وبقيت الصحيفة عند أمه<sup>(٥)</sup>. ثم قدمت أم سليمان اليشكري بكتاب سليمان فقرئ على ثابت، وقتادة، وأبي بشر، والحسن، ومطرف، فرووها كلها<sup>(٦)</sup>.

وهنا قيد آخر نختم به، قد نبّه عليه ابن عبد البر [٤٦٣] فقال: «وكذلك من عرف بالتدليس المجتمع عليه<sup>(٧)</sup>، وكان من المسامحين في الأخذ عن كل أحد، لم يحتج بشيء مما رواه حتى يقول: أخبرنا، أو: سمعت، هذا إذا كان عدلاً، ثقة في نفسه، وإن كان ممن لا يروى إلا عن ثقة، استغني عن توقيفه، ولم يسأل عن تدليسه، وعلى ما ذكرته لك أكثر أئمة الحديث»<sup>(٨)</sup>.

(١) سؤالات الآجري (٢٠٤).

(٢) تعريف أهل التقديس (١٠٧).

(٣) تحفة الأشراف (٢٥٧٥).

(٤) المعرفة ليعقوب (١١/٣).

(٥) المعرفة ليعقوب (٢/٢٧٩ و٦٦١).

(٦) الكفاية للخطيب (١٣٧).

(٧) لعله يريد على ذمه، أو يريد المجمع على تسميته تدليساً.

(٨) التمهيد (٣١١/١) - التركي.

فبما سبق إجمالاً! نستدل على أهمية تحرير القول في ثبوت الوصف، قبل الكلام في حكم عنعنته.

### • الضابط التاسع: وضوح عبارة الواصف في قدر التدليس.

فإن غالب وصفهم بالتدليس عام دون تقييد.

ومن تتبع كلام علماء القرن الثالث فما قبل في الوصف بكثرة التدليس - عموماً لا خصوص الإسناد<sup>(١)</sup> - لمن هو ثقة ثبت، فإنه لا يكاد يجد إلا القليل جداً، كقول أبي زرعة [٢٦٤] في زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي خصوصاً، وقول ابن سعد [٢٣٠] في هشيم. مما يدل على ندرة اجتماع هذين الوصفين عندهم: الثقة، وكونه يدلّس كثيراً، وهي تقارب = ثقة مدلس.

ومن هذا وصفُ ابن جريج بأنه وحش التدليس<sup>(٢)</sup>، أو شديد التدليس، فليس في هذا أي ذكر للكثرة، بل هو وصف للكيفية، دون إشارة إلى نوع التدليس أيضاً، ثم هو قليل التدليس بنص ابن حجر<sup>(٣)</sup>.

وقارن هنا بين قول ابن سعد<sup>(٤)</sup> [٢٣٠] عن حميد الطويل: «كثير الحديث، ربما دلّس عن أنس» ونحوه لابن عدي<sup>(٥)</sup> [٣٦٥]، وقول ابن حجر [٨٥٢] في

(١) قال ابن عمار الشهيد [٣١٧] في علله (٣٥) عن الأعمش: «صاحب تدليس».

(٢) قاله الدارقطني عندما سئل عن تدليسه وليس عن عنعنته - سؤالات الحاكم (٢٦٥)، وتدليسه لا يخفى على الحفاظ كما قال الخليلي في الإرشاد (٣٥٢/١)، و.

(٣) الفتح (٥٢٠/٣) قبيل حديث (١٥٥٣).

(٤) الطبقات (١٨٧/٧).

(٥) الكامل (٦٥/٣) قال: «فأكثر ما في بابه أن الذي رواه عن أنس، البعض مما يدلّسه عن أنس وقد سمعه من ثابت».

المرتبة الثالثة<sup>(١)</sup>: «كثير التدليس عنه»، تجد التباين الواضح.

نعم معظمها عن ثابت عن أنس **t** كما قال به جماعة من السلف، لكنهم لم يعدوا هذا تدليساً أصلاً، لكون فعله قد اشتهر، فأين الإيهام؟ ثم هو عن ثقة ثبت، فأين الضرر في هذا التدليس، مع كلمة: ربما؟

ودليل ذلك أيضاً ذكر النسائي [٣٠٣] لقتادة في جملة المدلسين<sup>(٢)</sup> فحسب، وعبر عن هذا ابن حجر [٨٥٢] بقوله: «مشهور بالتدليس، وصفه به النسائي وغيره»، كذا قال، وكلامه يوهم أن هذا لفظ النسائي [٣٠٣] وغيره، وليس كما قال. والشهرة لا تستلزم الكثرة، وإن كانت تدل عليها في مواضع أخرى، لأن التدليس أمر خفي، ولا يلزم من شهرة الشيء كثرته، فهذا في صفته وذاك في قدره، ثم إن تدليسه إنما هو عمن لم يسمع بنص ابن عبد البر<sup>(٣)</sup> [٤٦٣]، فبقي اتهامه بتدليس الإسناد مدخول، فكيف بوصفه به<sup>(٤)</sup>، فضلاً عن شهرته به !!

فما الذي جعل قول النسائي مؤثراً في قتادة دون قول ابن عبد البر؟! ومثله الحسن البصري، إنما ذكره النسائي في رسالته تلك فحسب، وعبر عن هذا ابن حجر بقوله: «وصفه بتدليس الإسناد النسائي»<sup>(٥)</sup>، وليس

(١) تعريف أهل التقديس (٧١).

(٢) أول من وصفه بـ (مدلس) هو ابن حبان في الثقات (٣٢٢/٥).

(٣) تمهيد (٣٠٧/٣).

(٤) نص ابن حجر في تعليق التعليق (١٥٧/٢) على عبارة: قتادة مدلس، وكذا قال في الفتح.

(٥) تعريف أهل التقديس (٤٠).

هذا لفظه البتة، والتعبير ذا حادث إنما جاء في القرون المتأخرة كما سبق.  
ثم إن الذي وصف الحسن - صراحة - من العلماء المتقدمين واحد  
فحسب، وفي هذا يقول المعلمي فيمن يصفه واحد أو اثنان: «ذلك قاضٍ  
بأنه لم يكن مشهوراً بالتدليس الشهرة الكافية»<sup>(١)</sup>، وهذا ضابط جيد للشهرة.

• الضابط العاشر: تلقي الأمة حديث الموصوف معنعناً بالقبول.

بما أن كلام العلماء في ذم التدليس والمدلسين قد كثر وانتشر بينهم كما  
سبقت الإشارة إلى بعضه، فإنه ينبغي على هذا ويلزم منه تجنب حديث من  
فعله ووصف به أو الحذر منه على أقل تقدير، وهذا أيضاً ظاهر في بعض  
الرواة الذين ضعفوا بسببه كما سبق ذكره.

فعندما يتتابع عامة العلماء على قبول حديث راوٍ - (هو مدلس للإسناد  
عند بعضهم) - بشكل ظاهر في كل عننة له عن شيخ سمع منه، دون اعتراض  
من العلماء عليه - إلا لسبب واضح -، فإن لازم هذا أحد أمرين :-  
١. قبول عموم عننة المدلس للإسناد بغير سبب ظاهر مطرد.

٢. عدم ثبوت الوصف (مدلس) للإسناد لهذا الراوي بالمعنى الخاص،  
وإن ثبت اتهامه به إجمالاً.

والأول معارض باتفاق جملتهم على ذم تدليس الإسناد وأهله، وعلى  
اشتراط التصريح بالسماع في تدليس الإسناد من المدلس كما سبق.

(١) رسالة في الصيغ المحتملة للتدليس (ص ١٣٠).



فهذا الثوري<sup>(١)</sup> يصحح تفسير ابن أبي نَجِيح، وقد قال القطان [١٩٨]:  
«لم يسمع ابن أبي نَجِيح من مجاهد التفسير، كله يدور على القاسم بن أبي  
بَزَّة»<sup>(٢)</sup>.

لذا قال ابن حجر [٨٥٢] في المرتبة الثالثة<sup>(٣)</sup>: «أكثر - أي ابن أبي نَجِيح  
- عن مجاهد، وكان يدلّس عنه»، بينما قال في التقريب: «ربما دلّس»<sup>(٤)</sup>!

ولم يتهمة أحد من علماء الحديث بالتدليس سوى النسائي [٣٠٣] في  
كتابه<sup>(٥)</sup>، فإذا لم يسمع من مجاهد، ودلّس عنه، فهل يطلق على ابن أبي  
نَجِيح - وبتعميم أيضاً - (مدلّس) للإسناد!

وكذا تتابع حفاظ الحديث في الصدر الأول على السكوت عن عنعنة  
ابن جريج مع شدة تدليسه عند الدارقطني [٣٨١] وجماعة، لأن تدليسه لا  
يخفى على الحفاظ كما قال الخليلي<sup>(٦)</sup> [٤٤٦].

فهذه الشدة لم تجعل ابن جريج (مدلّساً)، لأن ظهور التدليس للحفاظ  
يتعارض مع المعنى الذي في لفظة (تدليس)، ومعلوم أن من معاني ظهوره  
كونه ممن لم يسمع، وليس هذا بتدليس للإسناد - اصطلاحاً - عندهم!  
قال ابن المديني [٢٣٤]: «كلُّ ما في كتاب ابن جريج: أُخبرت عن داود بن

(١) الجرح والتعديل (٢٠٣/٥).

(٢) التاريخ الكبير (٢٣٣/٥).

(٣) (٧٧).

(٤) بشأن عبارة (ربما) راجع (ص ٦٧).

(٥) ذكر المدلسين (١٦).

(٦) الإرشاد (٣٥٣/١).

الحصين، وأُخبرت عن صالح مولى التوأمة، فهو من كتب إبراهيم بن أبي يحيى<sup>(١)</sup>، وإبراهيم هذا متروك.

وهذه اللفظة (أُخبرت) فيها تدليس بمعنى عام، لكنها ظاهرة لأهل الحديث، وممن جزم بأنها نوع من التدليس أبو عمرو الداني<sup>(٢)</sup> [٤٤٤].

ومن أهم الأمثلة على هذا الضابط: قول ابن حبان [٣٥٦] في سياق انتقاده على مَنْ ترك حديث حماد بن سلمة - وكأنه يقصد البخاري [٢٥٦] - حيث قال: «فإن قال: كان حماد يدلس! يقال له: فإن قتادة وأبا إسحاق السبيعي وعبد الملك بن عمير وابن جريج والأعمش والثوري وهشيماً كانوا يدلسون واحتججت بروايتهم فإن أوجب تدليس حماد في روايته ترك حديثه أوجب تدليس هؤلاء الأئمة ترك حديثهم»<sup>(٣)</sup>.

وحماد لم يذكره أحد بالتدليس قبل قول ابن حبان هذا. فنفي التدليس عنه ليس بأولى من نفيه عنهم، حيث إن قبولهم لحديثهم المعنعن أشهر وأكثر من حماد، ثم إنه لا دليل على أن البخاري إنما ترك التخريج له بسبب التدليس!

فالنظر في مسلك العلماء في هذا الأمر، واعتماد تصحيحهم لحديث الرواة في إثبات الوصف أو نفيه = مهم جداً، حيث إنهم لا يصححون عادة إلا لمن ثبتت عدالته وتم ضبطه.

\* \* \*

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم (٢٥٤).

(٢) في جزئه عن الاتصال باسم: كتاب في علم الحديث (ص ١٤٦ - مشهور)، تبعاً لتقسيم الحاكم!

(٣) المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع (١٠٩/١).

## الخاتمة

- وهذه إشارة يسيرة إلى موجز الكتاب وأهم النتائج، فمنها :-
- (١) أن هذه المسألة مهمة جداً وبسببها رد بعض علماء الحديث شيئاً من الروايات بتأويل ضعيف، وفي المقابل لهم = تكلف بعضهم في تتبع ضوابط قبول عننة المدلس فتوسع في ذلك بدون حاجة.
  - (٢) أن التأصيل في شأنها يتطلب حيلة واستقراء.
  - (٣) أن إطلاق علماء السلف لمعنى التدليس أعم منه مما استقر عليه عند بعض الخلف، وهذا من آثار التدخل في الاصطلاحات بسبب صناعة الحدود.
  - (٤) أن اتهام الراوي بالتدليس العام أهون من وصفه بـ(مدلس)، ولا يتلزمان.
  - (٥) أن مراعاة هذه الضوابط مهمة، وبدونها قد يضطرب الباحث في مسألة عننة المتهم بالتدليس، وقد يخرج بنتائج غير دقيقة.
  - (٦) أنه لا يجتمع الوصف بـ(ثقة)، والوصف بـ(مدلس) للإسناد إلا تجوزاً.
  - (٧) أن الرواة المدلسين للإسناد - كوصف لازم - معدودون، لا يصح بحال الزيادة فيهم على من ذكرهم السلف بمجرد التصيّد والتعلّق بأدنى معنى.
  - (٨) أن عننة من ثبت أنه (مدلس) للإسناد خصوصاً مشتبهة في الاتصال، وهذا يستوجب الاحتياط بالتوقف فيها كما قال السلف.

- ٩) أنه لا تلازم بين الحذر من تدليس الراوي والحيطة في عننته.
- ١٠) أن الاعتماد على كلام علماء الحديث المتأخرين منهم والاهتمام بخدمته ومعرفة مناهجهم، وترك استقراء كلام أئمة الحديث في القرون الأولى - خصوصاً - أدى إلى بعض المخالفات العملية والإشكالات العلمية.

والله أعلم، وصلّ اللهم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم  
تسليماً.

\* \* \*

## فهرس المحتوى

المقدمة.....	٥
القسم الأول : المسائل.....	٦
المسألة الأولى.....	٦
المسألة الثانية.....	١٩
المسألة الثالثة.....	٢١
المسألة الرابعة.....	٢٧
المسألة الخامسة.....	٢٩
المسألة السادسة.....	٣١
المسألة السابعة.....	٣٢
المسألة الثامنة.....	٣٢
القسم الثاني: الضوابط.....	٣٥
* الضابط الأول: شهرة الموصوف بكثرة الحديث.....	٣٥
* الضابط الثاني: كثرة إرسال الموصوف عمن سمع ومن لم يسمع منه.....	٣٧
* الضابط الثالث: شهرة الموصوف بالورع والتقوى.....	٤٣
* الضابط الرابع: كثرة الواصفين بالتدليس وقلتهم.....	٤٨
* الضابط الخامس: مكانة الواصف بين العلماء الموثقين للراوي.....	٥٢
* الضابط السادس: منهج الواصف من حيث الثبوت.....	٥٤

- \* الضابط السابع: تقدُّم زمن الوصف. .... ٥٧
- \* الضابط الثامن: ثبوت عبارة الوصف في نوع التدليس. .... ٦١
- \* الضابط التاسع: وضوح عبارة الوصف في قدر التدليس. .... ٧٠
- \* الضابط العاشر: تلقي الأمة حديث الموصوف معنعناً بالقبول. .... ٧٢
- الخاتمة ..... ٧٥
- فهرس المحتوى ..... ٧٧

\* \* \*